



جامعة ابن خلدون - تيارت -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة: العلوم المالية تخصص: محاسبة و جباية معمقة

فعالية السياسة الضريبية في حماية البيئة

-دراسة حالة-

الأستاذ المشرف:

عبد الرحيم ليلي

أستاذ محاضر "أ"

لجنة المناقشة:

إعداد الطالب:

بلجوهر محمد خالد

الصفة	الدرجة العلمية	إسم ولقب الأستاذ:
رئيسا	أستاذ محاضر "أ"	بن قطيب علي
مقررا	أستاذ محاضر "أ"	عبد الرحيم ليلي
مناقشا	أستاذ محاضر "ب"	مفتاح فاطمة
مناقشا	أستاذ محاضر "ب"	شبلأوي ابراهيم

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: .....

السنة الجامعية: 2022/2021

# كلمة شكر و تقدير

نحمد الله تعالى و نشكره لتوفيقه في إنجاز هذه المذكرة، و أن ألهمني العلي القدير  
الصبر على المشاق التي واجهتني قصد إنهاؤها.

كما ندين بالشكر إلى كل من أفادني بعلمه أو معرفته من المراحل الدراسية الأولى  
حتى هذه اللحظة.

إني أسمو أيضاً بكلمة الشكر الخالص إلى الدكتورة المشرفة عبد الرحيم ليلي، على  
تأطيرها و مساعدتها القيمة، و توجيهاتها المدروسة من أجل إنجاز مذكرة  
التخرج.

بالموازة أشكر كل من بسط لي يد العون من قريب أو بعيد، خاصة مصالح مديرية  
البيئة و مركز الضرائب بولاية تيارت.

و في الأخير لا يسعني إلا أن ندعو الله عز و جل أن يطيل في عمر الوالدين  
الكريمين و يرزقني السداد و الرشاد بدعائهما لي و الحمد لله رب العالمين.

# فهرس المحتويات

المحتويات	رقم الصفحات
المقدمة.....	1 .....
الفصل الأول: الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية.....	5 .....
المبحث الأول: مفهوم الضريبة.....	6 .....
المطلب الأول: تعريف الضريبة.....	7 .....
المطلب الثاني: أهداف الضريبة.....	9 .....
المطلب الثالث: قواعد الضريبة.....	10 .....
المطلب الرابع: تصنيفات الضريبة.....	11 .....
المبحث الثاني: مفهوم السياسة الضريبية.....	16 .....
المطلب الأول: تعريف السياسة الضريبية.....	17 .....
المطلب الثاني: محددات السياسة الضريبية.....	18 .....
المطلب الثالث: أدوات السياسة الضريبية.....	21 .....
المطلب الرابع: معيقات السياسة الضريبية.....	24 .....
خلاصة الفصل.....	25 .....
الفصل الثاني: الجباية البيئية.....	27 .....
المبحث الأول: نشأة الجباية البيئية.....	29 .....
المطلب الأول: أسباب إنشاء و فرض الرسوم و الضرائب البيئية... ..	29 .....
المطلب الثاني: أهداف الجباية البيئية.....	32 .....
المطلب الثالث: خصائص الجباية البيئية.....	34 .....

36	المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية للحماية البيئية.....
37	المبحث الثاني: الحماية البيئية في الجزائر.....
38	المطلب الأول: تبني الحماية البيئية في السياسة الضريبية الجزائرية....
41	المطلب الثاني: هيكل الحماية البيئية في الجزائر.....
47	المطلب الثالث: الحوافز الضريبية.....
48	المطلب الرابع: معوقات تطبيق الحماية البيئية.....
49	خلاصة الفصل.....
50	الفصل الثالث: دراسة حالة الحماية البيئية في الجزائر.....
51	المبحث الأول: تقديم مديرية البيئة لولاية تيارت.....
52	المطلب الأول: التعريف بمديرية البيئة.....
53	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية تيارت.....
55	المبحث الثاني: تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية.....
56	المطلب الأول: إجراءات تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية.....
63	المطلب الثاني: واقع الحماية البيئية في الجزائر.....
65	خلاصة الفصل.....
67	الخاتمة.....
71	قائمة المراجع.....

## قائمة الجداول:

الصفحات	عنوان الجدول	رقم الجدول
59	قيمة الرسوم البيئية و كيفية توزيع عائداتها	الجدول رقم (1،3)
62	إحصائيات تحصيل الرسم على الأنشطة الملوثة أو/و الخطيرة (TAPD)	الجدول رقم (2،3)
62	إحصائيات تحصيل الرسم على التحفيز لإزالة النفايات الخطيرة أو/و الخاصة	الجدول رقم (3،3)
62	إحصائيات تحصيل الرسم على النفايات المنزلية	الجدول رقم (3،4)

## قائمة الأشكال:

الصفحات	عنوان الشكل	رقم الشكل
33	مميزات و أهداف الضرائب البيئية	الشكل رقم (2،1)
55	الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية تيارت	الشكل رقم (3،1)

# مقدمة

إن مصطلح البيئة يرمز إلى كل شيء يحيط بالإنسان من ماء، نباتات، هواء، و غذاء، إذ توصف العلاقة بين الإنسان و البيئة على أنها علاقة تبادلية، أي أن كلا الطرفين يؤثر و يتأثر بالآخر.

يؤثر الإنسان على البيئة من خلال نشاطاته البشرية، لكن ترجع آثار هذه النشاطات عليه لتؤثر فيه من الناحية الصحية، و الاجتماعية، و حتى الاقتصادية، و من أوجه هذه النشاطات البشرية: الاكتظاظ السكاني، التلوث، و احتراق الوقود، و إزالة الغابات، و هذا ما أدى إلى إحداث تغيرات في المناخ، و تآكل في التربة، و انخفاض جودة الهواء، المحيط، و المياه الصالحة للشرب.

نتيجة لذلك أصبحت حماية البيئة و مواردها هدفا مشتركا بين مختلف دول العالم، و من أجل تحقيق هذا الهدف تم تبني مجموعة من الشروط و الأحكام الدولية عالميا من قبل دول العالم المتعاونة في ما بينها في هذا الشأن، و أصبحت معترفة بها قانونيا على الصعيدين المحلي و العالمي، هذا ما أدى إلى اللجوء لمختلف السياسات الهادفة لحماية البيئة التي نعيش فيها.

من بين هذه السياسات سنحصر دراستنا على واحدة فقط، ألا و هي السياسة الضريبية. حيث تعتبر السياسة الضريبية من الوسائل المستعملة على نطاق واسع و ذات تأثير إيجابي في حماية البيئة، و من العوامل المحافظة عليها، و يتمثل ذلك في فرض ضرائب و رسوم على المؤسسات و الشركات الملوثة التي تحدث أضرار خطيرة، على حياة الإنسان من خلال نشاطهم الاقتصادي، إذ أن كل الأضرار البيئية هي نتيجة إفراط في استخدام المنتجات و المواد السامة، و التقنيات التي تولد تلوثا خطيرا، بالإضافة إلى سوء استخدام الموارد، و لهذا السبب تكونت الضرائب و الرسوم المفروضة على النفايات، الانبعاثات الملوثة، و مختلف أنواع الأنشطة التي تؤدي بدورها إلى التلوث، لتصبح وسيلة هامة ذات آثار إيجابية و دور فعال و لو كان جزئيا.

رغم أخذ الجزائر الجباية البيئية كجزء من سياستها الضريبية في التسعينات، و تطويرها من بعد، إلا أن آثارها غير بارزة، و هذا يدفعنا إلى النظر في الأسباب و واقع تطبيق هذه السياسة كوسيلة لحماية البيئة، و لأجل التحقيق في ذلك قمنا بعمل دراسة حالة لمديرية البيئة في ولاية تيارت و علاقتها بمركز الضرائب، و ذلك حتى يتسنى لنا الكشف عن مدى فعالية هذه السياسة في حماية البيئة.

### الإشكالية:

تم اللجوء إلى السياسة الضريبية كأحدى الأدوات المستعملة في سبيل حماية البيئة، و لكن من أجل التحقق من فعاليتها يجب طرح السؤال: كيف تساهم السياسة الضريبية في حماية البيئة؟

### الأسئلة الفرعية:

- ما هو الدور الذي تؤديه الضريبة و السياسة الضريبية؟
- ماذا نقصد بالحماية البيئية؟
- ما هو دور مديرية البيئة لولاية تيارت في تطبيق السياسات الجبائية لحماية البيئة؟

### فرضيات البحث:

- تلعب كل من الضريبة و السياسة الضريبية دور أداة لتمويل نشاطات الدولة فقط.
- الحماية البيئية هي السياسات الضريبية التي تفرض كمساهمة في حماية البيئة.
- تقوم مديرية البيئة بفرض و تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية.

### أسباب اختيار الموضوع:

#### 1- الأسباب الموضوعية:

- أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه موضوع دراستنا في تحسين حياتنا مستقبلا.
- إضافة أكاديمية نظرا لقلة الدراسات المتعلقة به.

#### 2- الأسباب الذاتية:

- الرغبة في القيام بدراسة مهمة ذات صلة بالعصر الحالي.
- المساهمة في محاولة حل أحد المشاكل التي نعيشها.

### أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الآليات و المناهج التي تتبعها السياسة الضريبية في أرض الواقع من أجل المحافظة على البيئة، و ذلك من خلال الاطلاع على الأدوات، البروتوكولات، المعلومات، و كل ما له صلة باستعمال الجباية في الحفاظ على البيئة و مدى فعالية هذه السياسات في تحقيق ذلك.



### أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أهمية الموضوع، حيث أصبح التلوث البيئي و أضراره من أكثر المواضيع تناقلا و انتشارا لأثره المباشر في الحياة، و كون البحث يبحث عن مدى نجاح أحد الحلول التي اتخذتها البشرية جعله ذا علاقة مباشرة بأحد أهم المواضيع الشائعة في هذا العصر.

### حدود الدراسة:

تمت دراسة هذا الموضوع على مستوى مكتب المنشآت المصنفة و الأخطار التكنولوجية و النفايات الخاصة و تميمها ضمن مصلحة البيئة الحضارية و الصناعية التابعة لمديرية البيئة لولاية تيارت باستعمال البيانات و المعلومات الخاصة بسنة 2020.

### أدوات و منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة البحث، و من أجل الإجابة على الأسئلة التي طرحناها قمنا باعتماد مجموعة من القوانين و المراسيم المقررة من الدستور الجزائري، و كذلك وثائق، تقارير، و إحصائيات من عند مصالح مديرية البيئة و مركز الضرائب، مع مذكرات، و كتب، و مقالات باستعمال منهج وصفي و تحليلي كي نستطيع الوصول إلى نتيجة واقعية ذات مصداقية.

### الدراسات السابقة:

- قام بن منصور عبد الكريم في سنة 2008 بإعداد دراسة حول الجباية الإيكولوجية لحماية البيئة في الجزائر، أين خصص فصلا كاملا في شرح مبدأ الملوث يدفع، قبل تكلمه عن التدابير المتبعة آنذاك من قبل الحكومة الجزائرية لردع الملوثين، و لكننا عكسنا الأهمية نظرا للطبيعة التطبيقية لبحثنا، ثم أنها بحثه بالكشف عن نقاط ضعف تلك السياسة و التي لا تزال تعاني من بعضها إلى يومنا هذا.
- تعتبر دراسة سعادة فاطمة الزهرة على دور الجباية في حماية البيئة من الدراسات الحديثة المتعلقة ببحثنا (2020)، حيث تحدثت بشكل مفصل عن طرق و أسس حماية البيئة قبل التطرق إلى أدوار السياسة الضريبية و ربطها بهم، و كذلك قامت بتوضيح السلبيات التي

تعاني منها الدول النامية في محاولتها لتطبيق هذا النوع من الجباية، و التي تبدو أنها لم يتم إصلاحها بعد.

### صعوبات البحث:

من الصعوبات التي واجهتنا خلال قيامنا بهذه الدراسة:

- ضيق الوقت نتيجة لتأخرنا في بداية البحث.

### هيكل البحث:

سنتعرف في الفصل الأول: الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية على مفهوم الضريبة من خلال المبحث الأول، و الذي يشمل تعريفاتها (المطلب الأول)، أهدافها (المطلب الثاني)، القواعد التي تعمل بها (المطلب الثالث)، و أصنافها (المطلب الرابع). و كذلك مفهوم السياسة الضريبية في المبحث الثاني للفصل، أين سنذكر تعريفها (المطلب الأول)، كيف تحدد في المطلب الثاني، و الأدوات التي تعمل بها في المطلب الثالث، و ننهيه بالعراقيل التي تعيقها في المطلب الرابع.

ثم في الفصل الثاني: الجباية البيئية سيتم التطرق إلى الجباية البيئية من حيث نشأتها خلال المبحث الأول، الذي سنتحدث فيه على أسباب فرضها (المطلب الأول)، أهدافها (المطلب الثاني)، الخصائص التي تميزها (المطلب الثالث)، و آثارها على الاقتصاد (المطلب الرابع). بعدها سننظر إلى الجباية البيئية في الجزائر عبر المبحث الثاني، حيث سيتضمن في المطلب الأول عملية تبني الجزائر للجباية البيئية، و عليه الهيكل الخاص بها (المطلب الثاني)، ثم ما يعرف بالحواجز الضريبية في المطلب الثالث، و أخيرا ما الذي يعيق تطبيقها (المطلب الرابع).

سنقوم في الفصل الثالث: دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر بعمل دراسة حالة لمديرية البيئة بولاية تيارت (المبحث الأول)، أين سنقوم بتقديمها و تعريفها (المطلب الأول) و شرح هيكلها التنظيمي و مهام مصالحها (المطلب الثاني)، و من ثم دراسة الجانب التطبيقي للبحث على مستوى المصالح المسؤولة عليه (المبحث الثاني)، و ذلك بالتعرف على المناهج، و الوسائل، و الكيفيات المستعملة في تحصيل هذه الضرائب و الرسوم (المطلب الأول)، و بعدها واقع تطبيق هذه السياسات (المطلب الثاني).

# الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

إنّ للدولة أدوار مهمة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية، منها توفير مصادر تمويل للخدمات و الاعمال العامة في البلد بالإضافة الى توزيع الناتج الوطني، و بناء البنية التحتية مع المحافظة عليها، و من أجل القيام بهذه المهام تقوم الدولة بالاعتماد على عدة أدوات و وسائل تتيح لها ذلك، الا ان الأداة المستعملة في معظم هذه الحالات لدى غالبية الدول تتمثل في فرض الضرائب.

تعد الضرائب من أقدم طرق التمويل المستعملة، حيث تقوم الدولة بفرضها على الأفراد، المؤسسات، و الثروات التي يملكونها و يتم استخدام العائدات من هذه العملية في تطوير و تحسين الاقتصاد و المستوى المعيشي للشعب، وذلك عن طريق توفير المرافق اللازمة كالمستشفيات، المدارس، و وسائل النقل...، مع تطبيق السياسات التي تنتهجها الدولة.

نظرا لذلك تعتبر الضرائب اهم الوسائل الاقتصادية و المالية و السياسية التي تمكن الدولة من القيام بدورها على اكمل وجه، و هي اجبارية على كل مكلف، فعدم تسديدها يعد تهرب ضريبي و يعاقب عليه القانون، و هذا يعود لكبر الحصة التي تأخذها في هيكل الإيرادات العامة، حيث اشارت الدراسات ان 80% من الإيرادات الحكومية لما يقارب نصف بلدان العالم هي عائدات ضريبية.

من أجل التعرف أكثر على هذه الوسيلة يتوجب علينا التطرق الى الإطار النظري لمصطلحين أساسيين هما الضريبة و السياسة الضريبية، و ذلك من خلال المباحث التالية.

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### المبحث الأول: مفهوم الضريبة

لم يعد الفن الضريبي مقتصرًا على مجرد فرض ضريبة وحيدة أو رئيسية، بل تطورت أساليب فرض الضريبة و تعددت طرق تحصيلها و ربطها نتيجة للتغيرات التي حدثت في المعاملات الاجتماعية و التي تراوحت عمقا و اتساعا من مجتمع لآخر.

و نقصد هنا بالفن الضريبي: المهارة في طرق تطبيق قواعد ضريبية بيسر و دقة، الأمر الذي يجنب الإدارة الضريبية أخطاء فادحة يصعب تصحيحها.

و من ثم تعددت الضرائب و أصبح من الضروري تصنيفها و ترتيبها.<sup>1</sup>

إن مضمون المبحث الأول يكمن في تعريف الضريبة حسب منظور مجموعة من علماء الاقتصاد لكي نستطيع أن نأخذ فكرة واضحة عنها. و سيتم التطرق إلى الأهداف التي تسعى إليها من أجل فهم أهميتها و أسباب وجودها، و من ثم القواعد التي تسمح لها بتحقيق تلك الأهداف، و أخيرا نختتمه بذكر أنواع الضرائب مع كيفية تصنيفها حسب مختلف المعايير التي يستخدمها العالم.

### المطلب الأول: تعريف الضريبة

من خلال التطرق إلى هذا المطلب سنحاول أن نصل إلى تعريف موحد للضريبة، نشرح فيه أهم النقاط المتعلقة بها و الواجب علينا معرفتها، فقد عرف مفهوم الضريبة تطورات عديدة خلال التاريخ، حيث تعددت تعاريفها حسب كل عالم من علماء الاقتصاد الذين بحثوا فيها، إلا أنّ هناك اتفاق بين المفكرين الاقتصاديين على أنّها: مصدر إيرادات، و أداة اقتصادية، و سياسية، لتمويل نشاطات الدولة.

لكن من أجل التدقيق في ذلك و فهم ما يرمي إليه هؤلاء العلماء، سيتم النظر إلى مجموعة من أهم التعاريف التي تم منحها للضريبة من قبل تشكيلة مختلفة من الباحثين و المختصين في علم الاقتصاد و علم الجباية.

<sup>1</sup> بزروق حمزة، السياسة الضريبية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2017، ص17

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### التعريف الأول:

الضريبة هي فريضة مالية بدفعها الفرد جبرا الى الدولة او احدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف و الأعباء العامة، دون ان يعود اليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة.<sup>1</sup>

### التعريف الثاني:

الضريبة اقتطاع مالي يجبر الافراد على دفعه للسلطات العامة للدولة بدون مقابل، وفقا لقواعد و قوانين محددة، من اجل تغطية أعباء الدولة و السلطات الجهوية.<sup>2</sup>

### التعريف الثالث:

تعرف الضريبة بأنها رسوم إلزامية تفرض من قبل جهة حكومية على الأفراد والشركات، أو تقع على عاتق من يدفع العبء الضريبي كالمؤسسات التجارية أو المستهلكين النهائيين لسلع المؤسسة، من أجل تمويل الأنشطة الحكومية كتمويل الأشغال و الخدمات العامة و عمل و صيانة البنى التحتية في بلد ما.<sup>3</sup>

### التعريف الرابع:

تعرف الضريبة بانها مبلغ من المال تفرضه الدولة على المكلفين بدفعها جبرا مساهمة منهم في تغطية نفقاتها العامة، و تدفع من قبلهم بصفة نهائية، و دون ان يعود عليهم نفع خاص مقابل دفع هذا المبلغ باعتبارهم أعضاء في الدولة، و يكون فرضها مرتبنا بالمقدرة على الدفع لتحقيق اهداف الدولة المالية و الاقتصادية و الاجتماعية... إلخ.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية و الضرائب، الطبعة الرابعة، دار هوم، الجزائر، 2008، ص:14

<sup>2</sup> صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988، ص:109

<sup>3</sup> Julia Kagan, 07/04/2022، تاريخ الاطلاع، What Are Taxes ?،

ترجمة من طرف الطالب <https://www.investopedia.com/terms/t/taxes.asp>

<sup>4</sup> جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق العملي، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2010، ص:82

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### التعريف الخامس:

الضريبة هي مساهمة مالية إلزامية تُفرض على الأفراد أو الشركات من قِبَل الدولة؛ المتمثلة بالحكومة سواءً كانت محليةً أو إقليميةً أو وطنيةً، وتهدف الضريبة لتمويل الأنشطة الحكومية من الأشغال والخدمات العامة مثل الطرق والمدارس أو لتمويل برامج محددة مثل برامج الضمان الاجتماعي أو الرعاية الصحية، و تكون الضريبة وبجسب نوعها جزءًا من أرباح أو أموال دافعي الضرائب -الذين يحققون شروط محددة تُفرض بسببها الضرائب عليهم- تؤخذ وتحوّل للحكومة من خلال إدارة أو وكالة لتحصيل هذه الضرائب، ويعد دفع الضريبة بالمعدلات التي تفرضها الحكومة إلزاميًا لمن يُستحق عليه الضريبة، ويعاقب القانون على التهرب الضريبي.<sup>1</sup>

و من ما سبق ذكره، يمكننا استخلاص مفهوم الضريبة على أنّها: اقتطاع مالي إجباري من ثروة أو دخل الشخص، سواء كان شخص طبيعي أو شخص معنوي، بصفة نهائية دون مقابل، كمساهمة لتمويل حاجيات الدولة، مثل تغطية الأعباء العامة و القيام بوظائفها.

### المطلب الثاني: أهداف الضريبة

إن الهدف الرئيسي و الوحيد للضريبة كان على مر العصور يتمثل في تغطية النفقات العامة فقط، حيث تميزت بالحيادية و وجوب بقاءها في أدنى حد ممكن، و بالتالي لم يتم استخدامها لأي أغراض أخرى، لكن في الوقت الحالي تلاشت تلك الحيادية مع تطور دور الدولة و وظائفها، ليصبح لدينا ما يعرف بالضريبة وظيفية، فقد تعددت الغايات منها و اتسعت ليصبح لها أهداف اقتصادية، اجتماعية، و سياسية، مع كونها أداة لتأمين إيرادات للخزينة العامة. و عليه فإن أهداف الضريبة تكون كالتالي:

### أولاً: الهدف المالي

الهدف المالي هو الهدف الأصلي و الثابت للضريبة، فاللجوء إليها لتمويل الإنفاق العام يعود إلى كونها إجراء غير تضخمي، على خلاف الإصدار النقدي أو الاكتتاب العام، أين تعد أيضا من الأدوات التي تستعملها الدولة من أجل تنفيذ سياساتها المالية.

op.cit<sup>1</sup> Julia Kagan,

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### ثانيا: الأهداف الاقتصادية

من أهداف فرض الضريبة تحقيق الاستقرار الاقتصادي، و يحدث ذلك عن طريق استعمال جملة من الأساليب، على سبيل المثال تخفيض معدل الضريبة المفروضة أثناء الانكماش الاقتصادي، أو رفعه من أجل امتصاص القدرة الشرائية للأفراد في حالة حدوث تضخم، أو تشجيع الدولة لبعض الأنشطة و تسهيلها من خلال منح إعفاءات أو امتيازات جبائية لهذه النشاطات المرغوبة، أو العكس، أين يتم الرفع في معدلات الضريبة للحد من الاستهلاك و تشجيع الادخار.

### ثالثا: الأهداف السياسية

تستعمل الضرائب أحيانا كأداة لتسهيل التجارة مع دولة ما لتوطيد العلاقة معها، أو الحد منها لغايات سياسية أو اقتصادية، و ذلك بإبرام اتفاقيات ثنائية خلال عمليات الاستيراد و التصدير مع إعفاء كلي أو جزئي للحقوق و الرسوم الجمركية و الضريبة على القيمة المضافة (TVA)، على سبيل المثال مع الدول العربية،<sup>1</sup> أو الدول المنضمة إلى الاتحاد الأوروبي (اتفاقية Valencia مع الإتحاد الأوروبي).<sup>2</sup>

### رابعا: الأهداف الاجتماعية

يمكن استخدام الضريبة كوسيلة لتقوم معظم الاختلالات الاجتماعية كال فقر و البطالة، و يتم ذلك عن طريق تخفيف العبء الضريبي على ذوي الأعباء العائلية الكبيرة، و هكذا تساعد على تحقيق العدالة الاجتماعية، و التقليل من الطبقة في المجتمع، و هذا يعتمد أساسا على إعادة توزيع الدخل، أو إعفاء بعض الهيئات التي تقوم بخدمات اجتماعية أو منحها امتيازات جبائية كالتى تنتهجها الدولة في مجال الاستثمارات، أو فرض ضرائب مرتفعة على بعض السلع التي تلحق أضرار بالمجتمع، كالمشروبات الكحولية و السجائر.

<sup>1</sup>المرسوم الرئاسي رقم 04-223 المؤرخ في 3 أوت 2004

<sup>2</sup>المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 27 أبريل 2005 اتفاقية Valencia مع الإتحاد الأوروبي



## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### المطلب الثالث: قواعد الضريبة

نظرا للأهمية و الدور الذي أخذته الضريبة، وضع الاقتصادي الإنجليزي آدم سميث في كتابه "ثروة الأمم" سنة 1776 أسس و قواعد يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار من قبل المشرع الضريبي عند قيامه بإعداد النظام الضريبي.

تعد هذه القواعد الأساس و الركيزة الخاصة بالضريبة لكي يتم تحديد، فرض، و جمع الضرائب بطريقة سليمة تلائم كل من المكلف من جهة، و مصالح الخزينة العمومية من جهة أخرى، فعدم مراعاة هذه الأسس يولد ما يعرف بالظلم الاجتماعي، و سنذكرها كما يلي:

### أولاً: قاعدة العدالة و المساواة

وفقا لهذه القاعدة كل الافراد المكلفين ملزمين بدفع الضريبة مع مراعاة مقدرتهم التكلفة، على أن تناسب دخل الممول و ثروته، و يعفى من ذلك من لا يملك ثروة كافية او ليس له دخل. و قد كتب آدم سميث عن هذه القاعدة قائلاً: "يجب ان يساهم كل افراد المجتمع في نفقات الدولة بحسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان أي بنسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة".

### ثانياً: قاعدة الوضوح و اليقين

يجب أن تكون الضريبة المفروضة ذات معالم واضحة، و تعليمات محددة غير مبهمة للمكلفين، من ناحية معدل الضريبة، الوعاء الخاضع، تاريخ التسديد، كيفية دفعها، الإعفاءات، التخفيضات، الإجراءات، و حتى العقوبات و الغرامات المترتبة عن الغش أو التهرب الضريبيين. و هذا لتجنب إعطاء الفرصة للعشوائية و التصرف الكيفي و غير الموضوعي، و منح المكلف إمكانية الدفاع عن حقوقه ضد أي تعسف قد يتعرض له من قبل الإدارة، و هذا يقلل من حصول الفساد و التلاعب اللذان يؤثران سلباً على تحصيل الضريبة و أهدافها.

### ثالثاً: قاعدة الملائمة

نقصد بهذه القاعدة ملائمة إجراءات تحصيل الضريبة لظروف المكلف بها عند دفعها، و يعني هذا اختيار الكيفية الأنسب التي تتيح له الدفع بسهولة و أريحية، أي بدون صعوبات، عراقيل، ضرر أو أي نوع

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

من الإزعاج لكي لا يشعر بثقلها عليه، وهذا ما يساعد في تفادي الغش أو التهرب الضريبيين، و يكون ذلك من خلال العديد من الوسائل مثل استعمال سياسة بسيطة و سهلة الفهم، و إجراءات مثل تقريب مراكز الدفع لتقليل ضرورة التنقل، مع مراعاة و تحديد وقت التحصيل الأمثل له، مثل وقت دخول الإيرادات أو الأرباح، أو تزامنا مع الأجور.

### رابعا: قاعدة الاقتصاد

تشير هذه القاعدة إلى الاقتصاد في نفقات الجباية، أي يجب أن تكون نفقات تحصيل الضرائب من أجور العمال، و الوسائل المستعملة، و الأوراق، و الدفاتر، و غيرها موافق للحد الأدنى من التكاليف، و هذا عبر إعطاء أولوية للضرائب ذات الإيرادات المرتفعة و المصاريف القليلة، حتى لا يتحمل المكلف تضحية في غير محلها، فكل زيادة في تكاليف الجباية تنتج عبئا بدون منفعة للإيرادات العامة.

### المطلب الرابع: تصنيفات الضريبة

نظرا لتعدد اهداف و استخدامات الضرائب في العصر الحالي، تم استعمال مجموعة من الأسس و المعايير للمساعدة في تصنيف تلك الضرائب الى عدة أنواع على حسب الوظيفة، المكلف بها، الوعاء الخاضع للضريبة، و طريقة حسابها. و هذا أدى الى ظهور التصنيفات التالية:

### أولا: التصنيف الاقتصادي

#### 1-الضرائب على الدخل:

هي الضرائب التي تؤخذ من مصدر الدخل أو الإيراد المتولد لدى الأشخاص، سواء الطبيعيين أو المعنويين، في شكل رواتب و أجور لدى الموظفين، و إيرادات و أرباح لدى أصحاب المهن الحرة أو المؤسسات (بعد طرح تكلفة المشروع)، و حتى تأجير عقار مبني أو غير مبني، و يطلق على كل مصدر دخل منها دخل فرعي، و مجموع هذه المداخل يسمى بالدخل الكلي.

و مما تجدر الإشارة اليه هو أن أغلب الدول تتوسع في فرض هذا النوع من الضرائب نظرا لأنها تشكل وعاء ضريبيا غزيرا و متجددا، إضافة إلى أن هذه الضريبة سهلة القبول لدى المكلفين، كما أن لها

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

العديد من المزايا التي تجعلها أداة طيعة في يد الدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية و السياسية للمجتمع.<sup>1</sup>

### 2- الضرائب على رأس المال:

هي تلك التي تفرض على المال نفسه، سواء تم استخدامه (استثمار او استهلاك) أم لم يستخدم (ادخار)، و تقتطع من رأس المال أو الثروة التي يملكها المكلف في وقت معين من أسهم، سندات، عقارات، سيارات، مجوهرات... إلخ، بحيث يعتبر رأس المال مجموع الأموال العقارية و المنقولة التي يمتلكها الشخص في لحظة زمنية معينة، سواء كانت هذه الأموال منتجة لدخل عيني أو نقدي أو لخدمات. ينظر إلى هذا النوع من الضرائب كأحد أهم الأنواع خلال القرون الماضية، على اعتبار أنّ ما يملكه الشخص من عناصر الثروة هو أفضل معيار لتوزيع الأعباء.

لكن رغم هذا هناك من يرفض هذا النوع من الضرائب لعدم استقرار رؤوس الأموال، مع الإشارة إلى نقص ثقافة المواطن بالتصريح بالامتلاكات، كما أن أهميتها تناقصت للأسباب التالية:

- إن فرض الضريبة على رأس المال يؤدي الى استنفاده.
- إن شدة وطأة الضرائب على رأس المال يحفز و يساعد على التهرب الضريبي.
- إن مصادرة جزء من الثروة عن طريق الضرائب سوف يضر بعملية توليد المداحيل، مما يضر بالحصيللة الضريبية في الأعوام المقبلة.<sup>2</sup>

### 3- الضرائب على الانفاق:

تسمى أيضا بالنفقات الجارية، و يقصد بها الضرائب التي تفرض عند استهلاك سلع أو خدمات من طرف المكلف، مثل الإنترنت، أجور النقل، المشتقات النفطية، أو على كافة المبيعات، و تعتبر ضريبة تراكمية لفرضها في كل مرحلة من مراحل التداول.

ما يمكن قوله من خلال ما ذكر في الأنواع السابقة للضريبة فان الضريبة على الدخل هي النوع الأكثر تحقيقا للعدالة الضريبية، أما الضريبة على رأس المال و الإنفاق فإنهما ضريبتان محلّتان بمفهوم العدالة

<sup>1</sup> فوزي عطوي، المالية العامة "النظم الضريبية و موازنة الدولة"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص71

<sup>2</sup> نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المالية العامة، دار المناهج، الأردن، 2006، ص103

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

الضريبية، نظرا لكونهما لا تأخذان مركز المكلف الاجتماعي و المالي بعين الاعتبار، خاصة الضريبة على الإنفاق، فهي غير عادلة خصوصا إذا تم فرضها على السلع واسعة الاستهلاك و بمعدلات مرتفعة. و في ذات الإطار نجد المشرع الضريبي الجزائري من خلال تبنيه للإصلاح الضريبي في سنة 1991 أراد أن يتوسع في فرض الضريبة على المداخيل بمختلف أصنافها (مداخيل الأشخاص الطبيعيين التي تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي، و مداخيل الأشخاص المعنويين التي تخضع للضريبة على أرباح الشركات)، حيث شكلتا هاتين الضريبتين إضافة إلى الرسم على القيمة المضافة (TVA) محور و مضمون الإصلاح الضريبي.<sup>1</sup>

### 4- الضرائب على التداول:

تسحب هذه الضرائب من الدخل أو الثروة عند انتقالها أو التصرف فيها، و تطلق عليها معظم التشريعات المالية اسم رسوم، إلا أنّها في الحقيقة ضرائب بالمعنى الفني، مثل ضريبة التسجيل في حالة انتقال ملكية شيء، أو ضريبة الطابع عندما يتم نقل أموال من شخص إلى آخر.

### ثانيا: التصنيف التقني:

هنا تستخدم عدة معايير نذكر أهمها<sup>2</sup>:

### 1- من حيث العبء الضريبي:

#### أ- ضرائب مباشرة:

هي اقتطاع قيمة مالية بطريقة مباشرة من الأشخاص أو الممتلكات، بحيث يتم تحميل عبئها للمكلف بها بشكل نهائي لا يسمح له بتحميله لطرف آخر، و تتم عملية نقلها مباشرة من المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية. و تُشكّل في المقام الأول ضرائب الأشخاص المكلفين بالدفع، كضرائب الدخل، الثروة أو العقارات.

<sup>1</sup> حميد بوزيدة، النظام الضريبي و تحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006، ص 64

<sup>2</sup> رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث (جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين)، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، 2006، من ص 18 إلى ص 20

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### ب - ضرائب غير مباشرة:

هي التي يفرض على المكلف دفعها لكن بشكل مؤقت فقط، حيث يمكنه أن ينقل عبئها قانونيا للطرف الأخير في العملية الاقتصادية، غالبا يكون المستهلك النهائي لتلك السلعة او الخدمة، و الذي بدوره يقوم بتسديدها أو تحمل عبئها بطريقة غير مباشرة.

و تُفرض على إنتاج سلع، أو استهلاكها، أو على المعاملات، مثل: ضرائب المبيعات، أو الرسم على القيمة المضافة (TVA)، أو الضرائب المفروضة على المعاملات القانونية، و الرسوم الجمركية عند الاستيراد.

### 2- من حيث المادة الخاضعة للضريبة:

#### أ-الضرائب على الأموال:

أساسها هو الثروة المكتسبة التي يملكها الشخص، أو ما يطرأ عليها من زيادة أو تصرف، سواء كانت عبارة عن دخل، رؤوس أموال، أرباح، إيرادات، أو كل ما يعتبر نوعا من المداخيل.

#### ب - الضرائب على الأشخاص:

تعرف في النظام الإسلامي بالجزية، و يطبق هذا النوع من الضريبة على الإنسان، بغض النظر عن امتلاكه لثروة أم لا، أي أنّ وعائها الضريبي هو الأشخاص الموجودين في إقليم معين، و يتم تحديدها حسب انتمائهم و مكائنتهم الاجتماعية.

### 3- من حيث المصدر:

#### أ-نظام الضرائب المتعددة:

يتضمن الهيكل الضريبي لهذا النظام ضرائب عديدة تفرض على أوعية مختلفة، بمعنى يتم تخصيص ضريبة حسب كل نشاط، مما ينتج عنه عدة ضرائب تبعا لاختلاف النشاطات، و هو النظام المتبع في معظم بلدان العالم لكونه يصعب القيام بالتهرب الضريبي.

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### ب-نظام الضريبة الوحيدة:

يجمع هذا النظام كافة الأنشطة و مصادر الدخل الخاصة بالفرد و المؤسسة، و يخضعها لضريبة واحدة، و تتميز هذه الضريبة ببساطتها و سهولة تنظيمها و تحصيلها.

### 4-من حيث الحساب:

#### أ-ضريبة نسبية:

هي تلك الضريبة التي تفرض بسعر واحد، و لا يتغير معدلها مهما تغيرت قيمة الوعاء المفروضة عليه، بحيث تقتطع نسبة مئوية معينة ثابتة من القيمة المالية للوعاء الضريبي، أي أنه مهما كان حجم الخدمة أو السلعة الخاضعة فإن معدل الضريبة لا يتغير إلا بتغير المادة الخاضعة بحد ذاتها.

و لقد أيدها الاقتصاديون التقليديون بقولهم أنّها الأكثر عدالة، وهذا نظرا لمساواتها بين كل المكلفين، و بما أنّهم يرون الضريبة ثمنا للخدمات و المرافق العامة التي تقدمها الدولة فمن الضروري أن يكون الثمن المدفوع موحد.

#### ب-ضريبة تصاعدية:

هي تلك الضريبة التي تفرض بمعدلات تتغير بتغير الحاصل في الوعاء الضريبي، حيث أنّها تفرض بمعدلات منخفضة على الدخل الضعيف، و نجد أنّه كلما ارتفع الدخل المحصل ارتفعت معه نسبة الضريبة المفروضة. إذ تطبق نسبة الضريبة على حساب قيمة الوعاء الخاضع لها، و هذا بتطبيق المبدأ التصاعدي، بحيث توجد علاقة طردية بينهما.

و الجدير بالذكر أنه في عصرنا الحديث انتشرت فكرة أن الضريبة التصاعدية هي الأكثر عدالة، وذلك بسبب نظرتها للقدرة التكليفية للمكلف، و كذلك عبر تقليل التفاوت أو الفجوة المتواجدة بين أصحاب المداخيل المرتفعة و المنخفضة، و في ظل هذا النوع يمكن التمييز بين نوعين فرعيين هما: التصاعد بالطبقات و التصاعد بالشرائح.

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### - التصاعد بالطبقات:

التصاعد الإجمالي، أو ما يسمى عند البعض بالتصاعد بالطبقات، أين يقسم وعاء الضريبة إلى مجموعة من الطبقات، حيث تختلف النسبة المعمول بها على حساب الطبقة، إذ ترتفع كلما انتقلنا لطبقة أكثر ثراء.

و لكن ما يعيب هذا الأسلوب هو انتقال الدخل إلى طبقة ذات معدل ضريبة أكبر بمجرد حدوث زيادة بدينار واحد عن حد الطبقة السابقة، مما يزيد من التكاليف على المكلف بدون حصوله على زيادة ذات أثر واقعي على دخله.

### - التصاعد بالشرائح:

و يطلق عليه أيضا التصاعد بالأجزاء، و هي الحالة التي يتم فيها تقسيم الوعاء الضريبي إلى أجزاء يطبق معدل خاص على كل منها، و يزداد المعدل كلما ارتفع الجزء، و لكن هنا يأخذ بالشرائح السابقة مقارنة بالشريجة التي يقع فيها الدخل، و يتم تطبيق معدل الضريبة على الجزء الإضافي للدخل فقط، و ليس على القيمة الكلية، و هذا هو النظام المتبع في الجزائر.

## المبحث الثاني: مفهوم السياسة الضريبية

عرفت السياسة الضريبية منذ القدم، و قد خصها التقليديون بدراسات معمقة، رغم ذلك نلاحظ أن دورها كان يقتصر فقط على إحداث توازن بين النفقات و الإيرادات، غير ان تطور دور الدولة و ازدياد تدخلها في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية أحدث تطورا في مضمون السياسة الضريبية، بحيث اصبح لها مفهوم جديد يتمثل في دورها التدخلية.

من إحدى التحديات التي تواجهها الدول هو وضع سياسة ضريبية ناجعة و فعالة بحيث يجب أن تكون منسجمة، متكاملة، و تتماشى مع اهداف الدولة، و من اجل دراسة أثر و فعالية هذه السياسة في حماية البيئة يجب علينا أولا أن نفهم ما المقصود بالسياسة الضريبية، و ما هي الأدوات التي تستعملها لتحقيق أهدافها، و ما الذي يعيق ذلك، و هذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث.

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### المطلب الأول: تعريف السياسة الضريبية

لا شك أن للسياسة الضريبية انعكاسات هامة على النشاط الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي للدولة، باعتبار أن الضرائب من أهم مصادر التمويل و تحفيز و تنشيط الاستثمارات، و كونها أداة و جزء من السياسة المالية التي تتبعها الدولة يعني أن مفهومها يمشي تبعا للأهداف و السياسات الاقتصادية و الاجتماعية المنتهجة لهذه الدولة، إذ لم يتفق علماء الاقتصاد على تعريف محدد لها، و هذا نظرا لوجود علاقة و ارتباطات مباشرة بين الوضعية الاقتصادية للدولة و التوجه السياسي مع الجباية، مما أدى إلى تعدد مفاهيم السياسة الضريبية، رغم هذا الاختلاف يمكننا اشتقاق مفاهيم تشرح لنا السياسة الضريبية بصفة عامة و جاءت كالآتي:

إن المفهوم الواسع للسياسة الضريبية و الذي يوصف أنه مجموعة عناصر إيديولوجية، اقتصادية، و فنية تتراكم بشكل منظم و مخطط له لتشكيل كيان ضريبي معين ذو صورة تختلف على حسب طبيعة الدولة و مجتمعا.

يقابله المفهوم الضيق الذي يقصد به القواعد الفنية و القوانين التي تمكن الدولة من الاقتطاع الضريبي عبر مراحل متتابعة تبدأ من التشريع الضريبي الى غاية التحصيل.

تعرف أيضا السياسة الضريبية على أنها مجموعة التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلقة بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة و التأثير على الوضع الاقتصادي و الاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة أخرى.<sup>1</sup>

كما نضيف أنها فن الاستخدام الأمثل للأدوات المالية من برامج الانفاق و الإيرادات العامة لتحريك متغيرات الاقتصاد الكلي مثل الناتج القومي، العمالة و الاستثمار من أجل تحقيق الآثار المرغوبة، فكثيرا ما تعتمد الحكومات و الدول إلى تبني و انتهاج سياسات مختلفة تمكنها من تجسيد أهدافها المستطرة.<sup>2</sup>

و كذلك تعرف بأنها "مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية و المحتملة، لإحداث آثار اقتصادية و اجتماعية و سياسية مرغوبة، و تجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع".<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص139

<sup>2</sup> سعادة فاطمة الزهرة، دور الجباية في حماية البيئة، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه، جامعة جيلالي اليابس، الجزائر، 2020، ص114



## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

و يمكن القول أن السياسة الضريبية هي فرع من فروع السياسة الاقتصادية العامة للدولة، و بصفة عامة، فإن السياسة الضريبية هي إحدى سياسات الدولة و أدواتها لتحقيق ما ينشده المجتمع من أهداف عامة في مختلف المجالات، و هو ما يقتضي ضرورة التنسيق بين السياسة الضريبية و كل من السياسة المالية و السياسة الاقتصادية.<sup>2</sup>

كما عرفها البعض الآخر بأنها "السياسة التي تتبعها الدولة حيال توجيه ضرائبها نحو تحقيق أهداف معينة محددة، و نابعة من الاستراتيجية العامة لها، مستخدمة في ذلك سلطتها العامة و كافة الوسائل و الأدوات الضريبية الممكنة الحالية و المتوقعة و اللازمة لتحقيق تلك الأهداف".<sup>3</sup>

و يمكننا تعريف السياسة الضريبية بأنها الكيفية التي يتم من خلالها استخدام و توجيه الضريبة إلى تحقيق الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها في إطار خطتها الاقتصادية.<sup>4</sup>

من خلال كل هذا نستطيع استخلاص مفهوم السياسة الضريبية بأنها استعمال قواعد و برامج و أدوات ضريبية بشكل منظم، موجه، و متناسق مع النظام المالي و الاقتصادي لتكوين سياسة تساهم في تحقيق الأهداف السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية للدولة.

### المطلب الثاني: محددات السياسة الضريبية

تعتبر عملية وضع سياسة ضريبية متناسقة و متماسكة من أصعب المهام المطالبة بها الدولة، بحيث يجب أن تتماشى مع الأهداف المسطرة. من ثم يجب اتخاذ و تحديد السياسة الضريبية لكل دولة وفق مجموعة من العناصر التي تؤثر فيها بصورة أو بأخرى، و من ضمن هذه العناصر نجد:

<sup>1</sup> سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية (مدخل تحليلي مقارنة)، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص13

<sup>2</sup> أحمد عبد الصبور الدجاوي، دور السياسة الضريبية في حماية البيئة، مجلة المنار للبحوث و الدراسات القانونية و السياسية، العدد السابع، كلية القانون، جامعة بجي فارس المدينة، الجزائر، ديسمبر 2018، ص100

<sup>3</sup> جمال الدين أبو بكر محمد حامد، دور السياسة الضريبية في التوزيع القطاعي للاستثمارات في مصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2009، ص5

<sup>4</sup> أحمد عبد الصبور الدجاوي، مرجع سابق، ص102

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### أولاً: المرجعية التاريخية

إن تاريخ أي دولة يؤثر تأثيراً مباشراً على السياسة الضريبية التي تتبعها، فنلاحظ ان نسبة كبيرة من الأنظمة المعتمدة في العديد من الدول المستعمرة سابقاً تأخذ بشكل واضح من أنظمة محتليها، طبقاً للقاعدة المعروفة و هي تقليد المغلوب للغالب.

على سبيل المثال ما قامت به الدولة الجزائرية مع النظام الجبائي الفرنسي و من قبل ذلك النظام العثماني، وكذلك نجد النظام الإنجليزي متبع بشكل واسع و مؤثر في دول المشرق العربي.

### ثانياً: مدى الوعي الضريبي للشعب

تؤثر نظرة الشعب للضريبة على السياسة التي تتبعها الدولة، فمثلاً تراها الشعوب النامية ديناً مفروضاً عليها دفعه و تعاقب عليه في حالة عدم الخضوع، و هذه الفكرة تؤدي الى التهرب الضريبي، و تأتي من انعدام ثقة الشعب في حكومته لكونه لا يحس بمنفعتها، و هذا ما ينتج نظام ضريبي ضعيف الأداء يعتمد بالدرجة الاولى على الضرائب الغير مباشرة.

لكن في حالة الشعوب المتقدمة يعتبرون دفع الضريبة واجب و التزام قانوني يجب الوفاء به لأنه يرى أن فائدتها تعود إلى الشعب من خلال المرافق العمومية و الطرق النظيفة وغيرها، و هذا يولد نظام ذو أداء عالي يعتمد على الضرائب المباشرة.

### ثالثاً: الخيارات السياسية و الأيديولوجية للدولة

تقود هذه الخيارات النظام الضريبي لدولة بطريقة ما تجاه تفضيل بعض أنواع الضرائب عن الأخرى، قناعة منها بأنها هي التي تحقق أهدافها، مثل تفضيل دولة عن أخرى فتقوم بتسهيل تجارة معها عن طريق تخفيض الضرائب الجمركية على الواردات.<sup>1</sup>

فكان دوماً الاستخدام السياسي للضريبة ذو تأثير على النظام الضريبي، و هذا ليس بالأمر الحديث فقد استخدمها البلاشفة بعد انتصارهم في روسيا على طبقة الكولاك و هم مالكي الأراضي، فقاموا بفرض

<sup>1</sup> بوعون مجاوي نصيرة، الضرائب الوطنية و الدولية، دار الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010، ص30

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

ضرائب جد مرتفعة عليهم حملهم على ترك أراضيهم الزراعية، كما يستمد النظام الضريبي من خلال الخلفيات المذهبية الاقتصادية لكل دولة، التي تختلف و تتباين نظرتها الى الضرائب.<sup>1</sup>

### رابعا: نوعية النظام الاقتصادي

تتأثر السياسة الضريبية تأثيرا مباشرا بالنظام الاقتصادي للدولة، فيتم اعتماد كل من اقتصاد السوق و الاقتصاد الموجه على ضرائب متباينة و قطاعات مختلفة لتحريك النشاط الاقتصادي و تحقيق نظام فعال، و رصد جميع القدرات المادية و الإدارية من اجل تحصيل تلك الاوعية الضريبية.

### خامسا: مستوى التنمية المحقق

قام بعض من علماء الاقتصاد بمحاولة وضع صلة و الربط بين الوضعية الاقتصادية للدولة و النظام الضريبي الخاص بها بنظرية يطلق عليها نظرية تطور الهيكل الضريبي، حيث تقوم هذه النظرية على تقسيم الهياكل الضريبية الى مراحل:

#### 1-المرحلة الأولى:

مرحلة الانطلاق في التنمية و تتطلب الكثير من الاستثمارات، و يتم تحفيزها عن طريق ارتفاع مستوى الأرباح، و هو يدفع بالدولة الى التخفيض و الحد من الضرائب على أرباح الشركات، على أساس أن الربح هو الغاية التي تصبو اليها الشركات من الاستثمار، الى جانب ذلك يتم تخفيض الضريبة على دخل الأفراد لتشجيعهم على الادخار، مما ينعكس الهيكل الضريبي للدولة التي تتجه الى الاعتماد كليا على الضرائب على الممتلكات و الضرائب العقارية و الضرائب على الاستهلاك.<sup>2</sup>

#### 2-المرحلة الثانية:

عندما تقطع الدولة شوطا في التصنيع تبدأ هذه المرحلة، حيث يعتمد الهيكل الضريبي على الضرائب التصاعدية على الدخل و الثروات على أساس أنها أنسب الوسائل لإعادة توزيع الدخل القومي، و يتم التخفيف من الضرائب على الاستهلاك - لصعوبة تعديل الضرائب الأخرى التي تم ارثها من المرحلة السابقة - وفقا لطبيعة الفترة التي يمر بها الاقتصاد، لأن في هذه المرحلة تقل الحاجة الى الاستثمار، فيتم

<sup>1</sup> عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، الطبعة الأولى، دار جرير، الأردن، 2011، ص80

<sup>2</sup> سعادة فاطمة الزهرة، مرجع سابق، ص117

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

البحث عن أسواق واسعة لتصريف المنتجات من السلع الاستهلاكية، مما يعني الاهتمام بسياسة توزيع الدخل، نتيجة الفوارق التي تتجلى في دخول ارباب العمل و الأفراد.<sup>1</sup>

### 3-المرحلة الثالثة:

تتصف هذه المرحلة بارتفاع نسبي لمستوى دخل عامة الافراد بما يتجاوز المستوى الأدنى الضروري للمعيشة، و تنخفض دخول أصحاب الدخل المرتفع بسبب إعادة التوزيع نتيجة اعتماد الضرائب التصاعدية في المرحلة السابقة، الا انه من جهة أخرى تنعكس سلبا على وظائف الدولة في سد نفقاتها المتزايدة و هذا بسبب عجز حصيلة الضرائب، فتلجأ الدولة لتغطية ذلك على الاعتماد في هيكلها الضريبي بفرض ضرائب على الدخول المتوسطة بتخفيض المستوى الأدنى المعفى من الضريبة، و بالتالي تتغير الضريبة على الدخل من كونها وسيلة لتقليص الدخول المرتفعة الى أداة لزيادة الحصيلة الضريبية و كلما ازدادت حاجة الدولة الى الموارد المالية، كلما زاد الهيكل الضريبي تعقيدا، و هذا ينتج عنه التوسع في استخدام الضرائب سواء بإدخال تعديلات عليها، أو استحداث ضرائب جديدة في كل سنة بموجب قانون المالية.<sup>2</sup>

### سادسا: المراقبة الجبائية

إن النظام الجبائي في الجزائر نظام تصريحي، و في سبيل التأكد من مدى مصداقية و صحة تصريحات المكلفين بالضريبة تم تعزيز المراقبة الجبائية التي تعني مجموعة العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية على كل سجلات و وثائق و مستندات المكلفين بالضريبة سواء كانوا أشخاصا طبيعيين او معنويين للتأكد من مدى مصداقية و صحة ما تم التصريح به تحسبا لاي غش او تهرب ضريبي.<sup>3</sup>

### المطلب الثالث: أدوات السياسة الضريبية

بما أن معظم فقهاء الاقتصاد اتفقوا على أن السياسة الضريبية هي الكيفية التي يتم من خلالها استخدام و توجيه الضريبة إلى تحقيق الأهداف التي تسعى اليها الدولة في إطار خطتها الاقتصادية، و منه على أي دولة الاعتماد على جملة من الأدوات لتستطيع أن تحقق و بنجاح سياسة ضريبية مثلى، سنذكر جملة من هذه الأدوات كما يلي:

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق

<sup>2</sup> سعادة فاطمة الزهرة، مرجع سابق، ص 118

<sup>3</sup> رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 340

# الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

## 1-الإعفاء الضريبي

هو الذي ينصب على إيراد خاضع أصلاً للضريبة، غير أن المشرع (لمصلحة معتبرة و خروجاً عن قاعدة العمومية) أعفاه من الضريبة بنص قانوني صريح.

## 2-نظام تخفيض وعاء الضريبة

و تتمثل في تقرير معاملة ضريبية تفضيلية بتخفيض وعاء الضريبة، أي عدم سريان الضريبة على كامل الوعاء الخاضع للضريبة و إنما على نسبة أو جزء منه، ففي بعض الدول يخفض وعاء شركات الاستثمار الصناعية بنسبة 30% لنشاط التصدير.<sup>1</sup>

## 3-الأسعار الضريبية المخفضة

يقصد بها تخفيض أسعار الضريبة أو الضرائب على القطاع المرغوب تشجيعه مع إبقاء الأسعار ثابتة بالنسبة لباقي أوجه النشاط الاقتصادي الأخرى، أو ترفع على بعض النشاطات مع إبقائها ثابتة بالنسبة للأنشطة المراد تشجيعها.<sup>2</sup>

## 4-تأجيل الضريبة او وقفها

و ذلك بإرجاء ادخال الدخل او العائد في الوعاء، او تأخير استحقاق الضريبة او دفعها، و يستخدم هذا النظام عادة لتشجيع المشروعات على إعادة استثمار الأرباح و العوائد، أو لتخصيص جزء من راس المال لتمويل مشروعات اقتصادية أخرى.<sup>3</sup>

## 5- نظام تثبيت الضريبة

تقوم الدولة هنا بتحديد سعر ثابت للضريبة طوال مدة المشروع وذلك لتجنب العراقيل التي يمكن أن تحدث كنتيجة لأي تعديلات قد تطرأ على الضريبة او نظامها.

<sup>1</sup> عبد الباسط وفا، نحو تطوير شامل لنظام الضريبة على أرباح شركات الاموال في مصر، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص22

<sup>2</sup> عبد الحفيظ عبد الله عيد، المالية العامة، دار النهضة العربية، مصر، 1999، ص359 ص360

<sup>3</sup> أحمد شرف الدين، اتجاهات السياسة الضريبية و أثرها على الاستثمار، كتاب الاهرام الاقتصادي، العدد 20، مصر، أكتوبر 1989، ص21

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### 6- نظام ترحيل الخسائر

هو نموذج لمشاركة المشروع فشله في مقابل اقتطاع جزء من أرباحه في شكل ضريبة في فترات الرواج و تحقيق الربح.<sup>1</sup>

### 7- السماح الاستثماري

مع ارتفاع الأسعار تنخفض القيمة الحقيقية لأقساط الإهلاك التي يتم تحديدها على أساس التكلفة الأساسية (التاريخية) للأصول مما يزيد من العبء الضريبي الحقيقي على المشاريع، لذلك يجب أن يرتفع معدل الإهلاك بارتفاع الأسعار.<sup>2</sup>

فيتم بذلك تقرير حافز السماح الاستثماري الذي يسمح للمستثمر بخضم نسبة معينة من إيراداته للوصول إلى وعاء الضريبة، و ذلك بالإضافة إلى الاستهلاكات العادية التي يتم خصمها بصفة دورية، و بالتالي يتم استهلاك الأصول الرأسمالية بأكبر من قيمتها التاريخية و لا يترتب على السماح الاستثماري تغيير في السعر الإسمي للضريبة المفروضة على أرباح المشروع بل تخفيض فعلي في وعاء الضريبة، و من ثم مقدار الضريبة المستحقة.<sup>3</sup>

### 8- نظام الاستهلاك المعجل (الاستهلاك السريع للأصول)

و ذلك من خلال مضاعفة معدل استهلاك راس المال الثابت المخصص من وعاء الضريبة و تكوين احتياطي معفي من الضرائب و مخصص لأغراض معينة و لا يجاوز نسبة معينة من قيمة الاستثمار أو قيمة الربح الصافي.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عبد الرسول عبد الهادي، دور الحوافز و الإعفاءات الضريبية في تشجيع النشاط الصناعي و نشاط التصدير، المؤتمر الضريبي السابع تطوير النظام الضريبي في ضوء المتغيرات المعاصرة، الجمعية المصرية للمالية العامة و الضرائب و المكتب الاستشاري المصري للمحاسبة و المراجعة بالإسكندرية، مصر، مايو 2002، ص4

<sup>2</sup> جنات فاروق السمالوطي، الإصلاح الضريبي في مصر و المعادلة الصعبة، المؤتمر العلمي التاسع لقسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية- جامعة القاهرة، مصر، 7-8 جوان 2005، ص15

<sup>3</sup> سعيد عبد العزيز علي، دور السياسة الضريبية في ترشيد استثمارات القطاع الخاص مع التطبيق على مصر، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، 1989، ص155

<sup>4</sup> عبد الرسول عبد الهادي، مرجع سابق، ص3

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### 9- نظام الخصم الضريبي

تطبيق مبدأ الخصم يعني حق المكلف في استرداد مبلغ الضريبة الذي سبق سداده عند شرائه السلع والخدمات التي قام ببيعها (مدخلاته)، و من ثم فإن عبء الضريبة في نهاية مراحل الدورة الاقتصادية لا يقع على أصحاب الفعاليات الاقتصادية، بل على كاهل المستهلك النهائي كما في كافة الضرائب الغير مباشرة.<sup>1</sup>

### 10- نظام رد الضريبة

يكون هذا في حالة قيام المكلف ببيع أصل ثابت قديم و استخدام أمواله في شراء أصل جديد محل محله خلال فترة زمنية معينة، بهدف تشجيع المشاريع على التجديد و دفع عملية التنمية الاقتصادية.

### المطلب الرابع: معيقات السياسة الضريبية

تعاني السياسات الضريبية لكل دولة مهما كان اقتصادها أو سياساتها من مجموعة من العوائق التي بدورها تؤثر سلبا على الحصيلة الجبائية خصوصا و الدولة و أهدافها ككل، من ضمن هذه العوائق نذكر:

### أولا: الازدواج الضريبي

يقصد به تعدد فرض الضريبة على نفس المكلف و الوعاء و في نفس الفترة، فهذا يناقض مبادئ العدالة الضريبية، و يؤدي الى التهرب الضريبي المبرر و المشروع وفقا للعدالة، و لهذا تلجأ الدول لتجنب الازدواج الضريبي الداخلي في نفس الدولة و الدولي بين عدة دول.<sup>2</sup>

### ثانيا: الضغط الجبائي

يعبر الضغط الضريبي عن النسبة المئوية التي تم اقتطاعها من الوعاء الضريبي في شكل ضرائب و رسوم، و يجب أن يكون في حدود معقولة و يلتزم بمبدأ العدالة الضريبية عند احتساب الضريبة، فيعرف

<sup>1</sup> سليمان محمد مصطفى، صلاح الدين عبد العليم، الضريبة على القيمة المضافة بين الواقع و المأمول-التحديات و اليات التطبيق، المؤتمر الضريبي العلمي العشرين تحديات الانتقال للضريبة على القيمة المضافة و اليات التطبيق، الجمعية المصرية للمالية العامة و الضرائب بالاشتراك مع كلية التجارة بجامعة عين شمس و مصلحة الضرائب المصرية، مصر، الخميس 27 فيفري 2014، ص8

<sup>2</sup> سعادة فاطمة الزهرة، مرجع سابق، ص122

## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

الضغط الضريبي بأنه العلاقة التي تقوم بين الاقتطاع الضريبي الذي يتحمله الشخص الطبيعي او المعنوي او المؤسسات الاقتصادية للجماعات المحلية، و الدخل المتحصل عليه من طرف هؤلاء الأشخاص.<sup>1</sup>

### ثالثا: التهرب الضريبي

هو عملية يقوم بها المكلف بالضريبة من أجل تخفيض الضريبة الملقاة على عاتقه، إما بصورة جزئية أو بصورة كلية، من خلال إخفاء كل أو بعض عناصر الوعاء الضريبي بطريقة غير قانونية، و يترتب عليها آثار سلبية على الحصيلة الجبائية، كما يتعرض المتهرب إلى المتابعة و ينجر عنها عقوبات مالية و جزائية.<sup>2</sup>

### رابعا: الغش الضريبي

هي محاولة الخاضع للضريبة الامتناع عن الوفاء بالضريبة المستحقة عليه بصفة جزئية أو كلية، عن طريق اتباع طرق و أساليب مخالفة للقانون، و تتخذ صور عديدة باختلاف أنواع الضرائب.<sup>3</sup>

نصت المادة 303 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة "يعاقب كل من تملص او حاول التملص باستعمال طرق تدليسية في إقرار وعاء أي ضريبة او حق او رسم خاضع له او تصفيته كليا او جزئيا...".<sup>4</sup>

<sup>1</sup>عبد السلام أديب، السياسة الضريبية و استراتيجية التنمية، دار إفريقيا الشرق، المغرب، 1998، ص52

<sup>2</sup>سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب: سياسات نظم قضايا معاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص154

<sup>3</sup>بوعون يجاوي نصيرة، مرجع سابق، ص169

<sup>4</sup>المادة 303 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المعدل و المتمم، قوانين الضرائب، الجزائر، ص177



## الفصل الأول الإطار النظري للضريبة و السياسة الضريبية

### خلاصة الفصل:

عرفت الضريبة على مدى التاريخ بأنها وسيلة لتمويل نشاطات الدولة، لكن مع تطور الحكومة تغيرت لتصبح أداة توجيهية تساهم في تطبيق سياسات الدولة و تحقيق أهدافها الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية.

نظرا لهذه الطبيعة الجديدة التي أخذتها، كان لا بد من وضع قواعد تنظمها كي لا يساء استخدامها في شكل تعسف أو فساد أو ظلم اجتماعي. فقام آدم سميث بوضع قواعد تساعد في ذلك و هي المتبعة اليوم، العدالة، الوضوح، الملائمة، و الاقتصاد.

نتيجة لهذه التغيرات ظهرت أنواع عديدة من الضرائب، و من أجل تصنيفها استعملت مجموعة من المعايير المختلفة، لتعين الدولة في تنظيم و توجيه نظامها الضريبي نحو الأهداف المرغوبة.

و تنظيم هذه التعقيدات و الإجراءات هو ما يطلق عليه السياسة الضريبية، و تختلف حسب السياسة المنتهجة لكل دولة، و لكن هناك مجموعة من العوامل التي عادة ما تحدد السياسة الضريبية المتبعة مثل تاريخها، و عي الشعب، مستوى التنمية المحقق، السياسة الاقتصادية و الخيارات الأيديولوجية المتبعة.

و في تطبيق هذه السياسة يتم استعمال مجموعة من الأدوات الضريبية مثل الإعفاءات، الامتيازات، التخفيضات، الخصوم، تغيير المعدلات... إلخ. و كلها تساعد في تحقيق الأهداف المسطرة من قبل الدولة.

لكن رغم كل هذا لا تزال هناك مجموعة من العوائق التي تمنع تحقيق تلك الأهداف، كالتهرب عن دفع الضريبة، أو الغش و التحايل في عملية الدفع، و حتى ضغوطات من قبل البلدان الأخرى.

# الفصل الثاني

## الجبابة البيئية

## الفصل الثاني الجباية البيئية

أصبح التلوث البيئي من أكبر المعضلات التي تواجهها دول العالم و بالأخص النامية منها، و السبب وراء هذا هو المفارقة الواقعة في وجود الحاجة إلى التنمية الاقتصادية مع المحافظة على البيئة أثناء القيام بذلك. و يعود هذا إلى ارتفاع مستويات التلوث في بيئات هذه الدول و سوء استغلالها لثرواتها، و يجدر التذكير بأنّ ازدهار و رفاهية البشرية لا يمكن أن يتحققا إذا استنزفت جميع الموارد الطبيعية، و لهذا بدأ الإنسان في المحاولة لتحقيق التوازن الطبيعي من جديد بشكل يسمح له بقضاء احتياجاته بدون التضحية بالبيئة أثناء قيامه ذلك.

نظرا لهذا قامت البشرية بالتوصل للعديد من الطرق و الوسائل التي تسمح لها بالمحافظة على البيئة و عدم إهدار الموارد الطبيعية، و تنوعت هذه السبل لتمس عدة مجالات من الانتقال إلى استخدام الطاقات النظيفة و المتجددة بدل المحروقات، التخلي عن استخدام المواد الكيميائية على النباتات، تنظيم استغلال الموارد الطبيعية، و ما إلى غير ذلك، و كل هذا على أمل تحقيق بيئة نظيفة و صالحة للعيش.

لكن ما سنتطرق إليه هنا هو إحدى الأساليب التي تستعملها الدول للحفاظ على بيئاتها و محاربة التلوث، و هي السياسة الضريبية. غالبا ما نرى تعابير غريبة عند ذكر السياسة الضريبية و حماية البيئة في جملة واحدة و لكن سنحاول إزالة هذه الغرابة في هذا الفصل من خلال التطرق لنوع من الضرائب تسمى ضرائب بيئية أو الضرائب الخضراء.

يمكننا أن نعرف الضريبة البيئية بأنها ضريبة يدفعها المكلف (الملوث) جبرا و بدون مقابل بصفة نهائية إلى الدولة نتيجة لإنتاج سلعة أو تقديم خدمة تزيد من تلويث البيئة، و هذا المبلغ يكون مساويا للتكلفة الحدية للضرر البيئي الحادث في المجتمع.<sup>1</sup>

نشير في هذا الصدد إلى أنّ الأخذ بالضريبة البيئية يكون من خلال تشريع الضرائب و الرسوم المفروضة من طرف الدولة لأجل فرض التعويض عن الضرر الذي يسببه الملوث لغيره على أساس أن الحق في البيئة النظيفة هو الحق المطلق لجميع الأفراد على اختلاف أصنافهم و أحجامهم، و في نفس الوقت اعتبارها

<sup>1</sup> أحمد عبد الصبور الدجاوي، دور السياسة الضريبية في حماية البيئة من التلوث، مرجع سابق، ص 108

## الفصل الثاني الجباية البيئية

---

وسيلة للردع من خلال الإجراءات العقابية التي تنجر على عدم الدفع من طرف المكلفين الذين تقع على عاتقهم.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> بوعزة عبد القادر، عامر حاج دحو، الجباية البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية و الإدارية، المجلد 24، العدد 108، جامعة بغداد، العراق، 2018، ص365

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### المبحث الأول: نشأة الجباية البيئية

عرفت البشرية تطورا سريعا و كبيرا في كل المجالات، لكن هذا النوع من التقدم لم يكن إيجابيا بشكل كامل، بل حدث نتيجة الاستهلاك الكبير للموارد الطبيعية، مما أخلّ بالتوازن البيئي، و هذا ما دفع الحكومات إلى فرض نوع من الضرائب على المسببين بذلك، و يطلق على هذه الضرائب بالضرائب الخضراء أو الضرائب البيئية.

### المطلب الأول: أسباب إنشاء و فرض الرسوم و الضرائب البيئية

تقوم السياسة الضريبية المعاصرة على التدخل التصحيحي؛ إذ لم يعد هدف الضريبة هو تحقيق إيراد مالي فقط كما كان عليه الامر في ظل المالية المحايدة، و إنما أصبحت تستخدم لتحقيق اهداف اقتصادية، و اجتماعية، و سياسية، و عليه يمكن أن تستخدم كأداة للحد من التلوث البيئي و استنزاف الموارد الطبيعية، و من ثم تساهم الضريبة البيئية في تحقيق الأهداف العامة للضرائب.

و كلما حالف المشرع التوفيق في فرض و تطبيق ضرائب بيئية رادعة قلت الحصيلة المالية لهذه الضرائب، و من ناحية أخرى فإن ازدياد حصيلة الضرائب البيئية و اتخاذها صفة التكرار و الدورية دليل على فشل المشرع في فرض ضرائب بيئية رادعة، فحصيلة هذا النوع من الضرائب تتضاءل كلما ازدادت الضريبة قريبا من تحقيق الهدف من وجودها؛ إذ أن هناك علاقة عكسية بين حجم الإيراد و الفاعلية البيئية للضريبة، بمعنى أنه كلما زادت فاعلية الضريبة في تقدير إنتاج و استهلاك السلعة الخاضعة للضريبة نقص الإيراد المستمد منها، و العكس صحيح، و تفسير ذلك أن فرض ضريبة إنتاج سلعة ملوثة يؤدي إلى ارتفاع سعر تكلفتها، مما قد يؤدي إلى الإحجام عن إنتاجها و البحث عن سبل إنتاج غير ملوثة، مما يؤدي إلى نقص الإيراد الممول لخزينة الدولة.

و يجب ألا يفهم من كل ما سبق تجاهل الإيرادات المالية للضريبة البيئية، فوفقا للمبررات المالية لفرض الضريبة البيئية، أو الأضرار البيئية، و تعويض الجماعات المتضررة من التلوث، و كذلك تشجيع التوسع نحو

## الفصل الثاني الجباية البيئية

الأنشطة الاقتصادية الصديقة للبيئة، و بالتالي فالضريبة البيئية تمكن الدولة من تحقيق إيراد لمواجهة التلوث أو الحد منه، و أيضا لتقليل حجم النفقات التي تخصص في الموازنة العامة لمكافحة ظاهرة التلوث.<sup>1</sup>

و تستمد الضريبة البيئية أساسها من مبدأ "الملوث يدفع" (Polluter Pays Principle)، و المعروف اختصارا بـ (PPP)(Triple P)، الذي طرح لأول مرة عام 1972 من طرف منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OECD)، و في عام 1972 أقرّت الجماعة الأوروبية به كمبدأ أساسي في سياستها البيئية، ثم تم تكريس هذا المبدأ ضمن المبدأ 16 من إعلان ريو دي جانيرو لسنة 1992، كما ظهر في القانون الفرنسي سنة 1995 بموجب قانون 2 فيفري 1995، و منذ تسعينات القرن الماضي أصبح هذا المبدأ مبدأ قانونيا معترف به عالميا.<sup>2</sup>

هنا يؤكد البعض على أن إقرار مبدأ "الملوث يدفع" كمبدأ للسياسات البيئية لم يكن الهدف منه أن يتم بمقتضاه السماح للملوثين بالدفع في مقابل السماح لهم بتلويث البيئة دون أي قيود أو ضوابط تضعها السلطات العامة، و إنما كان الهدف من إقراره أن يكون وسيلة أو أداة لتخفيض مستوى التلوث، و كذلك توفير الإيرادات اللازمة لعلاج آثار التلوث البيئي و الحفاظ على البيئة.<sup>3</sup>

يغطي المبدأ كذلك التكاليف المرتبطة بالتلوث و تدهور الموارد الطبيعية و الأضرار البيئية الأخرى، لتدخل في تكاليف إنتاج السلع، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه السلع، و هذا يقلل من قدرتها التنافسية، و بذلك يدفع كلا من المستهلكين و المنتجين نحو اختيار منتجات صديقة للبيئة.

و هذا يساعد أيضا الدولة في الحفاظ على أموال الخزانة من الأعباء المتعلقة بحماية البيئة و مكافحة التلوث و ذلك بتحميلها على المتسببين بالتلوث بصورة مباشرة.

<sup>1</sup> Christopher St. John, Applying a Green Filter to Business Subsidies, CFEP, Vol.2, N°7, July 2000, P1

<sup>2</sup> Jean-Philippe Barde, Economic Instruments in Environmental Policy: Lessons from OECD Experience and their relevance to Developing Economies, produced as part of the research program on Environmental Management in developing Countries, January 1994, P5

<sup>3</sup> Sharon Beder: Environmental Principles and Policies- an Interdisciplinary Introduction, 1st published, University of New South Wales Press, 2006, P33

## الفصل الثاني الجباية البيئية

اعترض بعض من علماء الاقتصاد على الضرائب البيئية بحجة أنها تمنح الملوئين ترخيصا بالتلوث، و يكون ذلك في حالة إذا كانت تكلفة دفع الضريبة أقل من كلفة استخدام طرق جديدة صديقة للبيئة. و لكن في هذه الحالة لا يكمن الخطأ في الضرائب البيئية، و إنما في المشرع لعدم نجاحه في صياغة سياسة ضريبية ملائمة و فعالة. فالهدف من الضرائب البيئية هو تحويل تكلفة التلوث من تكلفة يتحملها المجتمع إلى تكلفة تتحملها المنشأة الملوثة أو المسؤولين عن التلوث.

و فضلا عن ما تقدم بشأن تبرير فرض الضريبة البيئية، فإن المخاطر المتعددة للتلوث البيئي تعد من أهم مبررات تطبيقها، خاصة مع تبلور فكرة حقوق الإنسان و رسوخها، و الاعتراف بحق الإنسان في أن يعيش في بيئة خالية من كل مظاهر التلوث. فلقد أضحي حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة من الحقوق الأساسية اللازمة له، لذلك فإن أمن الإنسان و صحته و مستقبله يتوقف على مدى خلو البيئة من كل ما يلوثها، و على ذلك فإن المحافظة على البيئة من التلوث و التدهور ضرورة من ضروريات العصر لارتباطها بصحة و وجود الإنسان و الكائنات الحية الأخرى.<sup>1</sup>

كما تجد الضريبة البيئية مبرر لها في أنها أحد الأعمدة المهمة لمنظومة التنمية المستدامة، فقد رافق التطور الاقتصادي في مختلف ميادين الحياة تقدم تكنولوجيا مذهل من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، و قد انصب ذلك على استغلال الموارد المتاحة بمختلف أشكالها، و خاصة الموارد الطبيعية، حيث تطورت تقنيات استخراج المواد الأولية من أجل تلبية الطلب الصناعي بهدف تحقيق رفاهية و قئية و محصورة زمانا و مكانا و على حساب البيئة و التنمية المستدامة، و هو ما أدى إلى اختلال رهيب في التوازن البيئي و إهدار و إفساد جانب كبير من الموارد الطبيعية، و هو ما يجعل من مبررات و أهداف الضريبة البيئية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.<sup>2</sup>

من مبررات تطبيق الضرائب البيئية أيضا أنها تتميز بفعالية الاستجابة من جانب الوحدات الاقتصادية المسببة للتلوث، و ذلك بمحاولة السيطرة على معدل التلوث و الوصول به إلى المستوى المرغوب، و أنّ

<sup>1</sup> عطية عبد الواحد، الضريبة البيئية (ماهيتها-أنواعها-آثارها)، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، العدد الأول السنة 43، مصر، جانفي 2001، ص9 ص10

<sup>2</sup> عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة-حالة الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي (التنمية المستدامة و الكفاءة الاقتصادية للموارد المتاحة)، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 7-8 أفريل 2008، ص6

## الفصل الثاني الجباية البيئية

الضرائب البيئية لا تتأثر مباشرة بالتغيرات السياسية، كما أنها أكثر فاعلية في تحقيق أهدافها مقارنة بأساليب الضغط الحكومي المؤدية للسيطرة على التلوث بأساليب مباشرة.<sup>1</sup>

و تنفع الجباية البيئية كذلك في تنمية ثقافة و مسؤولية المحافظة على الطبيعة و الكوكب الذي نعيش فيه عند جميع الأشخاص في المجتمعات و الدول.<sup>2</sup>

الأخذ بالضريبة البيئية يمنع أو على الأقل يقلل من استهلاك المنتجات غير الصحية أو التي تسبب طريقة إنتاجها أضرار بالصحة العامة، و هذا بدوره يؤدي إلى رفع المستوى المعيشي لأنه يرفع من مستوى التنافس في الإنتاج و بالتالي ينعكس على الأسعار.<sup>3</sup>

تشكل الجباية البيئية فرصة للبحث و إيجاد وظائف تنافسية جديدة، و التقدم نحو التكنولوجيا النظيفة، فبواسطة الضرائب تكون هناك المزيد من الكفاءة الاقتصادية و الابتكار من خلال التنافسية العالمية، إذ تعتمد منتجات الغد على ابتكارات اليوم.<sup>4</sup>

### المطلب الثاني: أهداف الجباية البيئية

هدف الجباية البيئية ليس مالي فقط (دعم إيرادات الميزانية العامة)، بل تعتبر أداة فعالة في معالجة مشاكل البيئة، و يتم توضيح ذلك في الشكل التالي:

<sup>1</sup> سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي و أهداف المجتمع، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص254

<sup>2</sup> شيمااء فارس محمد الجبر، الوسائل الضريبية لحماية البيئة-دراسة قانونية مقارنة-دار الحامد، الطبعة الأولى، الأردن، 2015، ص79 ص80

<sup>3</sup> عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، التطورات المالية الدولية الحديثة و أثرها على التشريع الضريبي-دراسة تحليلية مقارنة-، الطبعة الأولى، دار الحامد،


2014، ص222

<sup>4</sup> نفس المرجع السابق



## الفصل الثاني الجباية البيئية

الشكل البياني رقم (1،2): مميزات و أهداف الضرائب البيئية



**Source:** N.Cherif, H.Benzidane, La fiscalité environnementale en Algérie, Journal of Economic Papers, Vol.2, N 2, Université Ziane Achour de Djelfa, Algérie, ترجمة من طرف الطالب 2011, p25

و للجباية البيئية أهدافا تجعلها إحدى أهم أدوات السياسات البيئية و الاقتصادية على حد سواء، و الهدف الأول و الأساسي هو الحد من إنتاج و استهلاك المواد الملوثة، بالإضافة الى اهداف أخرى يمكن تلخيصها في ما يلي:<sup>1</sup>

- أتمها تدمج تكاليف الخدمات البيئية و الأضرار البيئية مباشرة ضمن أسعار السلع و الخدمات أو الفعاليات التي أدت إليها.
- و يساعد هذا أيضا على تنفيذ مبدأ قيام المتسبب بالتلوث بالدفع و الدمج بين السياسات الاقتصادية و المالية و البيئية.

<sup>1</sup>دوناتو رومانو، الاقتصاد البيئي و التنمية المستدامة، مواد تدريبية، برنامج التنمية الريفية المستدامة مركز السياسات الزراعية، سوريا، 2003، ص133

## الفصل الثاني الجباية البيئية

- أُنْما تخلق حوافز للمنتجين و المستهلكين للابتعاد عن السلوك المضر بالبيئة، و خاصة اذا كانت تركز على المكافحة/التراخيص و العناصر الأخرى لمجموعة السياسات.
- أُنْما يمكن أن تحقق مكافحة التلوث و حماية البيئة مقارنة بالوسائل الأخرى و أداة فعالة في معالجة مشاكل البيئة.
- بالنسبة للمنتجين قد تلعب تلك الضرائب دور محفز للابتكار عندما تصبح الطاقة و المياه و المواد الخام و كذلك النفايات الصلبة و السائلة و الغازية خاضعة للتكليف الضريبي، فسوف يطور دافعوا الضرائب طرقا جديدة للإنتاج و النقل و الإسكان و استخدام الطاقة و الاستهلاك.
- و يساعد هذا على تحقيق المزيد من "الكفاءة الاقتصادية"، و تنفيذ مبادا الاحتياطات، و تحسين الاستدامة و التنافسية العالمية.
- أُنْما ترفع الإيرادات التي يمكن استخدامها لتحسين البيئة، و لمنح الحوافز للآخرين للقيام بذلك. أو لتخفيض بعض الاعمال الأخرى ذات التكلفة الأعلى، مثل ضرائب العمل بهدف زيادة العمالة، و الرفاهية الاقتصادية.
- إرساء المواطنة البيئية في المجتمع.
- تشجيع التطور التكنولوجي و البحث العلمي نحو البحث في الطرق و الوسائل الصحية البيئية.
- ترقية الاستغلال الأمثل للموارد الإيكولوجية و استعمالها بعقلانية.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: خصائص الجباية البيئية

تنفرد الجباية البيئية عن الفئات الأخرى من الجباية، و السبب في ذلك يعود إلى امتلاكها لأربعة خصائص مستمدة من أهدافها، و هي:

<sup>1</sup>عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة-حالة الجزائر-، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول "التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 7-8/1/2008، ص6

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### أولاً: جباية موجهة

القاعدة العامة في النظرية المالية هي عدم التخصيص في استعمال الإيرادات أو ما يسمى بقاعدة شيوع الميزانية، أي لا يجب تخصيص مورد مالي محدد لتغطية نفقة واحدة، في حين أن الجباية البيئية تعد استثناء لهذه القاعدة، فالإيرادات الناتجة عن الجباية البيئية يجب أن توجه إلى النفقات البيئية، أما ما هو معمول به كأصل عام هو إضافة جميع الإيرادات ككتلة واحدة إلى بعضها لتغطي جميع النفقات بدون تمييز.<sup>1</sup>

### ثانياً: جباية تعويضية

تعد الجباية الخضراء كتعويض على الضرر الناتج عن التلوث، أي أنّ أصحاب المنشآت الصناعية المسببة للتلوث يقومون بالتعويض عن الضرر الذي أحدثته نشاطاتهم.<sup>2</sup> و لكن تبقى هذه الجباية رهينة استجابة أصحاب المنشآت الملوثة إلى أهداف هذه الجباية، و اعتبارها وسيلة تحفيزية للتخفيف و الحد من التلوث و الدفع بالاستثمارات الصديقة للبيئة.<sup>3</sup>

### ثالثاً: المساواة أمام الضريبة البيئية

من مبادئ الضريبة هي مساواة الجميع أمام الضريبة و العدالة في ذلك، و تعد قاعدة دستورية لا يمكن مخالفتها بأي حال من الأحوال و هذا ما أكدته المادة 78 من الدستور الجزائري: "كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة"، فكل حسب مقدرته التكاليفية، و لكن على الجميع أدائها، فكذلك الأمر بالنسبة للمكلفين بالضريبة البيئية أصحاب النشاطات الملوثة، يجب على الجميع دفع ضريبة بقدر ما يحدثونه من تلوث و أضرار، غير أنه أثير جدل حول إمكانية خرق هذه القاعدة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> دنيدي يحيى، المالية العمومية، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص 70 ص 71

<sup>2</sup> سعادة فاطمة الزهرة، تيشوش فاطمة الزهراء، دور التشريع الضريبي في حماية البيئة، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني السادس حول البيئة و التنمية المستدامة "واقع و آفاق"، كلية الحقوق و العلوم السياسية في جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر، 12-13/04/2017، ص 7

<sup>3</sup> حميدة جميلة، النظام القانوني للضرر البيئي و آليات تعويضه، دار الخلدونية، الجزائر، 2011، ص 455

<sup>4</sup> زاد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2013، ص 539

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### رابعاً: جباية متدخلة

إنّ حياذ الضريبة بشكل مطلق هو أمر غير كامل التحقق في الواقع، و لهذا حل محله في بعض أنواع الجباية مبدأ التدخل، أي يسعى المشرع إلى تحقيق أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو بيئية من خلال الجباية، و هذا التدخل كان بسبب تطور دور الدولة من الحارسة إلى المتدخلة و المنتجة، و تعد الجباية البيئية استثناء من قاعدة حياذ الضريبة و تطبيقاً لقاعدة تدخل الضريبة، فكثيراً ما يتدخل المشرع من خلال الجباية البيئية بشكل ردعي أو تحفيزي لتوجيه سلوكيات الأفراد نحو المحافظة على الموارد الطبيعية و المناخ الذي يعيشون فيه، كما تقوم السلطات العامة عبر هذه الجباية بتوجيه النشاط الاقتصادي و الاجتماعي كتشجيعه للصناعات الصديقة للبيئة، و استخدام وسائل الانتاج النظيفة، فتقوم بمنح تخفيضات و إعفاءات من الضرائب أو توجيه الاستثمار نحو مجالات معينة مثل الزراعة، أو الصناعات التقليدية أو نحو مناطق معينة مثل التنمية في مناطق الجنوب أو الهضاب العليا، كما تعمل على منع تخزين النفايات باستعمال أسلوب الضريبة التصاعدية أي ترتفع الضريبة كلما زاد حجم المخزون، و الهدف من هذا التدخل هو التقليل من تخزين النفايات الضارة بالبيئة.<sup>1</sup>

### المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية للجباية البيئية

تعمل السياسة الضريبية في مجال مكافحة البيئة على حث المؤسسات الى توظيف مواردها الاقتصادية لما يساعد في تحقيق المستوى المراد اليه من الجودة البيئية، و يكون ذلك عن طريق استعمال أدوات السياسة الضريبية بشكل قائم على توجيه اقتصاد المؤسسات نحو الاتجاه المرغوب فيه، و هذا يؤثر على السلوك الاقتصادي للمؤسسات الواقعة في نطاق هذه السياسة، و باختلاف ردود أفعال و استجابات هذه المؤسسات يمكننا معرفة مدى نجاح و فاعلية هذه السياسات.

<sup>1</sup>برحماني محفوظ، الجباية البيئية، مجلة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، العدد 7، الجزائر، جوان 2015، ص403

## الفصل الثاني الجباية البيئية

يؤدي فرض ضريبة التلوث الى ارتفاع تكلفة الإنتاج بالنسبة للصناعات كثيفة التلوث، مما يترتب عنه انخفاض العرض عن هذه الصناعات و بالتالي ارتفاع أسعار منتجاتها، بل قد تزداد هذه التكاليف إلى الحد الذي لا يكون هناك عناصر من صنع المنشأة التي تحدث تلوثا بيئيا من مزاوله نشاطها و التوقف عن الإنتاج إذا كان هناك إلزام بتحمل هذه التكاليف المرتفعة الناشئة عن فرض الضرائب البيئية، و يحدث ذلك بالنسبة للمنشآت الصغيرة التي لا تكون قادرة على استيعاب الضريبة، و في نفس الوقت لا يمكنها الاستثمار في أجهزة و وسائل مكافحة التلوث مما يؤدي في النهاية الى توقفها عن الإنتاج و الخروج من السوق.<sup>1</sup>

يمكن استخدام حصيلة ضريبة التلوث في تعويض المتضررين من التلوث او استخدام هذه الحصيلة في تمويل الأبحاث العلمية بشأن تطوير و تنمية وسائل مكافحة التلوث. و هذا ما يطلق عليه "تخصيص إيرادات ضريبة التلوث" و هو ما أصبح شائع الاستخدام في مجال الضرائب البيئية بصفة عامة، حيث تستخدم حصيلتها للإنفاق على إجراءات و تدابير السياسة البيئية او استخدامها لزيادة الإيرادات و الاعتمادات المالية بالنسبة للوكالات و الوسائل البيئية، مما يساعد في كثير من الدول الصناعية على إجراء عمليات البحوث و التطوير في مجال التقنيات الإنتاجية ذات الكفاءة في استهلاك الطاقة و المواد الأقل تلويثا مثل تخصيص الرسوم و الضرائب التي تفرض على المياه للإنفاق على جودة المياه و ادارتها.<sup>2</sup>

تكمن أهمية الدور الذي تلعبه الإعفاءات الضريبية كمحفز ضريبي في مجال محاربة التلوث البيئي لما يترتب عليه من تخفيض للأعباء المالية التي قد تتحملها المنشآت عند شرائها لآلات، أو أجهزة، أو معدات، أو مواد معينة، إذا كانت ضرورية من أجل مكافحة التلوث البيئي، و يكون هذا عبر إعفاءها من الضرائب و الرسوم الجمركية في حالة إذا تم استيراد تلك اللوازم، أو بالإعفاء من الضريبة العامة على المبيعات، في حالة إذا تم إنتاج هذه المستلزمات محليا، سواء كانت هذه الضرائب تفرض على مرحلة واحدة، أو على عدة مراحل (مثل حالة الضريبة على القيمة المضافة TVA).

<sup>1</sup> هانز بيتر مارتن، هارالد ستومان، فخر العولمة الاعتماد على الديمقراطية و الرفاهية، ترجمة عدنان عباس علي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998، ص401

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### المبحث الثاني: الجباية البيئية في الجزائر

بهدف إصلاح و تحسين و المحافظة على البيئة و الموارد الطبيعية و الحث على الاستغلال العقلاني، قامت الحكومة الجزائرية باستحداث أول رسم بيئي سنة 1992، و يعرف بالرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة أو TAPD، و معه تم إنشاء صندوق للبيئة، و الذي تحول سنة 2001 إلى الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث و الآن الصندوق الوطني للبيئة و الساحل، تبعا لما جاء في قانون المالية التكميلي لتلك السنة، بهدف تمويل مختلف البرامج البيئية على المستوى الوطني.

#### المطلب الأول: تبني الجباية البيئية في السياسة الضريبية الجزائرية:

##### أولا: مرحلة إطلاق الضرائب البيئية في الجزائر (2000-2006):

تمت هيكلة المنظومة الضريبية البيئية في الجزائر في بداية الألفية الجديدة و بالتحديد في سنة 2000 إلى 2006، حيث تم تأسيس معظم الضرائب و الرسوم البيئية خلال هذه الفترة، و التي جاءت كالتالي:<sup>1</sup>

##### 1- في سنة 2000:

تعديل الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة (TAPD) طبقا للمادة 54 من القانون المدني لتلك السنة، و نذكر أنه قد تم استحداث هذا الرسم مسبقا سنة 1992.<sup>2</sup>

##### 2- في سنة 2002:

استحداث الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية حسب ما تضمنته للمادة 203 من القانون المدني لسنة 2002.<sup>3</sup>

تأسيس الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و العيادات الطبية على أساس ما تم ذكره في المادة 204 من القانون المدني لنفس السنة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> السعيد زات، علي دبي، تطور الضريبة البيئية في النظام الجبائي الجزائري: دراسة تحليلية تقنية للفترة (2000-2008)، مجلة الإصلاحات الاقتصادية و الاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 13، العدد 2، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2019، ص6

<sup>2</sup> المادة 54 من القانون المدني 2000

<sup>3</sup> المادة 203 من القانون المدني 2002

<sup>4</sup> المادة 204 من القانون المدني 2002

## الفصل الثاني الجباية البيئية

تأسيس الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو الطبيعة الصناعية وفق المادة 205 للقانون المدني لتلك السنة مع الرسم على الوقود.<sup>1</sup>

### 3- في سنة 2003:

استحداث الرسم التكميلي على المياه الصناعية اتبعا لما نصت عليه المادة 94 للقانون المدني لسنة 2003.<sup>2</sup>

### 4- في سنة 2004:

استحدث الرسم على الاكياس البلاستيكية المستوردة او المصنوعة محليا تبعا للمادة 53 من القانون المدني لسنة 2004.<sup>3</sup>

### 5- في سنة 2006:

استحداث الرسم على الزيوت و الشحوم المستوردة او المصنوعة محليا بموجب المادة 61 من القانون المدني سنة 2006، و كذلك الرسم على العجلات الجديدة المستوردة.<sup>4</sup>

### ثانيا: تنفيذ السياسات البيئية بالاعتماد على الضرائب البيئية (2010-2017):

تمحورت اهداف السياسة البيئية للدولة حول ثلاث عناصر:

- ترشيد استغلال الموارد الطبيعية.
- توجيه المؤسسات نحو عمليات التدوير.
- و تدعيم انتاج و استهلاك الطاقات المتجددة.

و قد كانت الضرائب البيئية وسيلة مهمة في سبيل تحقيق هذه الأهداف.<sup>5</sup>

---

<sup>1</sup>المادة 205 من القانون المدني 2002

<sup>2</sup>المادة 94 للقانون المدني 2003

<sup>3</sup>المادة 53 من القانون المدني 2004

<sup>4</sup>المادة 61 من القانون المدني 2006

<sup>5</sup>السعيد زنت، علي دبي، مرجع سابق

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### 1- ترشيد استهلاك و استغلال الموارد المائية:

نظرا للأهمية البالغة لهذه الموارد الطبيعية، قامت الدولة سنة 2010 باتخاذ مجموعة من التدابير الهادفة الى تحقيق الاستغلال الرشيد و الاقتصادي للمياه، و كانت كما يلي:

القيام بتعديل سعر اتاوة استغلال الموارد المائية وفقا لما جاء في المادة 49 من القانون المدني لسنة 2010 ليصبح 25 دج/متر مكعب. و كذلك تم تعديل سعر اتاوة اقتصاد المياه ليتماشى حسب معيار المنطقة (شمال او جنوب).<sup>1</sup>

### 2- اعتماد استراتيجيات إعادة تدوير المخلفات:

ماثلت المادة 32 من قانون المالية 2014 أنشطة جمع الورق المستعمل و النفايات القابلة للاسترجاع مع الأنشطة الحرفية الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) بمعدل 5% (و هو تخفيض من المعدل العام المقدر ب12%)، و الاستفادة من التسهيلات و الاعفاءات الضريبية كالتالي:<sup>2</sup>

- السنن الأوليان اعفاء.
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي تخفيض 70%.
- السنة الرابعة من الاخضاع الضريبي تخفيض 50%.
- السنة الخامسة من الاخضاع الضريبي تخفيض 25%.

### 3- التوجه الى اعتماد الطاقات المتجددة:

في سنة 2017 قام المشرع الجزائري باتخاذ مجموعة من التدابير و الإجراءات من اجل توجيه المؤسسات الاقتصادية للاستثمار في الطاقات المتجددة، و تمثلت في ما يلي:

- استحداث رسم على الفعالية الطاقوية حسب ما نصت عليه المادة 70-72 من القانون المدني لسنة 2017 بحيث يتدلى معدل هذا الرسم من 5% الى 35% على حسب إذا كان الجهاز

<sup>1</sup> المادة 49 من القانون المدني لسنة 2010

<sup>2</sup> المادة 32 من قانون المالية 2014



## الفصل الثاني الجباية البيئية

يخضع للقواعد الخاصة بالفعالية و التصنيف و الوسم الطاقوي أم لا، و اذا كان المنتج محليا او مستوردا.<sup>1</sup>

- و تم اخضاع رسم الفعالية الطاقوية لنفس القواعد، و الوعاء، و التصفية، و التحصيل، الخاصة بالرسم على القيمة المضافة (TVA) و هذا دليل على مدى أهميته لدى الدولة.
- و نص قانون المالية لسنة 2017 على تخصيص حصة مقدرة ب90% من حصيله رسم الفعالية الطاقوية لفائدة ميزانية الدولة، و 10% موجهة الى الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة و الطاقات المتجددة.

### ثالثا: قانون المالية 2018:

لم يذكر قانون المالية لسنة 2018 أي ضريبة بيئية جديدة، لكن ذكرت المواد 61 الى 67 بعض التعديلات في أسعار بعض الرسوم البيئية و تخصيص الحصيله الجبائية لها.

### المطلب الثاني: هيكل الجباية البيئية في الجزائر

باشرت الجزائر في اتخاذ إجراءات و تدابير قانونية قصد حماية البيئة و صحة المواطن و ترقية سلوك يهدف إلى المحافظة على الطبيعة، على الصعيد الجبائي، تم إنشاء رسوم جديدة و رفع أخرى قصد التمكن من تطبيق مبدأ حماية البيئة بشكل أفضل، ليس من أجل المعاقبة بل لأجل السعي لترقية السلوك.<sup>2</sup>

### 1- الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة (TAPD):

يطبق هذا الرسم على النشاطات المحددة في القائمة المرفقة في المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، الذي يحدد النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة و يحدد المعامل المضاعف عليها.<sup>3</sup>

تصنف النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة إلى صنفين:

<sup>1</sup>المادتان 70-72 من القانون المدني لسنة 2017

<sup>2</sup>الجبابة البيئية ضمان تنمية مستدامة، نشرة المديرية العامة للضرائب، رقم 2018

<sup>3</sup>المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009

## الفصل الثاني الجباية البيئية

- النشاطات التي تخضع لترخيص مسبق سواء من الوزير المكلف بالبيئة، أو الوالي المختص إقليمياً، أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً.
  - النشاطات التي تخضع لصريح مسبق قبل الدخول حيز التشغيل من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً.
  - حدد المبلغ الوحدوي للرسم وفقاً لأحكام المادة 61 من قانون المالية لسنة 2018، المعدل للمادة 117 من القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن قانون المالية لسنة 1992 كما يلي:<sup>1</sup>
    - 180.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و التي يخضع أحد نشاطاتها على الأقل لترخيص الوزير المكلف بالبيئة.
    - 130.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و التي يخضع أحد نشاطاتها على الأقل لترخيص الوالي المختص إقليمياً.
    - 30.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و التي يخضع أحد نشاطاتها على الأقل لترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي.
    - 13.500 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و التي يخضع أحد نشاطاتها على الأقل للتصريح.  
بالنسبة للمنشآت التي لا تشغل أكثر من شخصين، يحدد مبلغ الرسم الأساسي كما يأتي:
      - 34.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و الخاضعة لترخيص الوزير المكلف بالبيئة.
      - 25.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و الخاضعة لترخيص الوالي المختص إقليمياً.
      - 4.500 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و الخاضعة لترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً.
      - 3.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة و الخاضعة للتصريح.
- يحدد مبلغ هذا الرسم بضرب المبالغ المذكورة أعلاه في المعامل المضاعف المتراوح بين 1 و 10، تماشياً مع طبيعة النشاط و أهميته و كذا نوع و كمية الفضلات التي يخلفها ذلك النشاط.
- يخصص حاصل هذا الرسم كالاتي:

<sup>1</sup>المادة 61 من قانون المالية لسنة 2018

## الفصل الثاني الجباية البيئية

- 33% لخزينة الدولة.

- 67% للصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

### 2- الرسوم المتعلقة بالتلوث الجوي:

#### أ- الرسم على الوقود:

يطبق الرسم على الوقود على البنزين و على الغاز، تحدد تسعيرة هذا الرسم كما يلي:

- البنزين 0.10 دج للتر.

- الغاز 0.30 دج للتر.

يقتطع الرسم و يحصل كما هو الحال بالنسبة للرسم على المنتوجات البترولية، و يوزع ناتج الرسم على الوقود كما يلي:

- 50% لحساب الصندوق الوطني للطرق و الطرق السريعة.

- 50% لحساب الصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

#### ب- الرسم الخاص على الأكياس البلاستيكية:

حدد مبلغ هذا الرسم ب 40 دج للكيلوغرام الواحد، يطبق على الأكياس البلاستيكية المستوردة و/أو المصنوعة محليا.

تخصص عائدات هذا الرسم كما يلي:

- 27% للصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

- 73% لفائدة خزينة الدولة.

#### ج- الرسم الخاص على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم:

حدد الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم ب 18.75 دج عن كل طن مستورد أو مصنع داخل التراب الوطني، و التي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة.

تخصص عائدات هذا الرسم كما يلي:

## الفصل الثاني الجباية البيئية

- 34% لفائدة البلديات بالنسبة للزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني، و لفائدة صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المستوردة.

- 34% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

- 32% لفائدة خزينة الدولة.

بصفة انتقالية، يحصل هذا الرسم المقتطع من طرف مديرية الجمارك و الذي لم يدفع لصالح البلديات، لفائدة صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية الذي يتولى توزيعه على البلديات المعنية.

### 3-رسوم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية و السامة و الخطرة:

#### أ-الرسم لتشجيع عدم تخزين النفايات:

حدد الرسم لتشجيع عدم التخزين بمبلغ 16.500 دج عن كل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة.

تخصص عائدات هذا الرسم كالاتي:

- 48% للصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

- 36% لفائدة خزينة الدولة.

- 16% لفائدة البلديات.

#### ب-الرسم لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و العيادات:

حدد مبلغ هذا الرسم بـ 30.000 دج عن كل طن.

يخصص حاصل هذا الرسم كما يلي:

- 60% للصندوق الوطني للبيئة و الساحل.

- 20% لفائدة خزينة الدولة.

- 20% لفائدة البلديات.

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### 4- الرسم على النفايات المنزلية (رسم التطهير):

يتم فرض الرسم على النفايات المنزلية أو ما يعرف أيضا برسم التطهير على النفايات ذات الاستعمال العائلي، و يذهب تحصيله كليا لصالح البلديات، و قام قانون المالية لسنة 2002 بتعديل المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة و حددت قيمته كالتالي:

- ما بين 500 دج و 1000 دج على كل محل ذي استعمال سكني.
  - ما بين 1000 دج و 10.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه.
  - ما بين 5.000 دج و 20.000 دج على كل أرض مهيةة للتخميم و المقطورات.
  - ما بين 10.000 دج و 100.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، و ينتج كمية النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.
- فيما يخص الرسوم المطبقة في كل البلديات، يتم بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناءً على مداولة المجلس الشعبي البلدي و بعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

### 5- الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي:

تم إنشاء هذا الرسم اتباعا لما نصت عليه المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003، و يتم تحديد هذا الرسم على حساب كمية المياه المستعملة، و عبء التلوث الناجم عن النشاطات التي تتجاوز حدود القيم المحددة لها.<sup>1</sup>

و تعود الأسباب وراء إنشاء هذا الرسم إلى حجم المياه الصناعية الملوثة الملقى بها سنويا في الوسط الطبيعي، و التي تقدر بـ 120.000.000 متر مكعب، و أنّ 10% منها فقط تعالج قبل صرفها.<sup>2</sup>

عينت أحكام المادة 54 من القانون رقم 99-11 المتضمن في قانون المالية لسنة 2000 المعدل الأساسي السنوي الذي بدوره يحدد قيمة هذا الرسم، و معامل مشمول بين 1 و 5 حسب التجاوز لحدود القيم.

و يخصص حاصل هذا الرسم كما يلي:<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003

<sup>2</sup> يلس شاولش بشير، المالية العامة-المبادئ العامة و تطبيقها في القانون الجزائري-، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 85

## الفصل الثاني الجباية البيئية

- 30% لصالح البلديات.
- 20% للميزانية العامة.
- 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث.

### 6-إتاوة المحافظة على جودة المياه:

تم إنشاء هذه الإتاوة حسب ما جاءت به المادة 174 من قانون المالية لسنة 1996، و تذهب لحساب التخصيص الخاص 086-302 تحت عنوان "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية"، و يتم تحصيلها لدى المؤسسات الولائية و البلدية لإنتاج المياه و توزيعها، و الدواوين الجهوية و الولائية للمساحات المسقية، و عامة لدى كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للقانون العام أو الخاص الذين يملكون و يستغلون آبار أو تنقيبات أو منشآت أخرى فردية.<sup>2</sup>

يتم تطبيق هذه الإتاوة من أجل ضمان مشاركة المؤسسات المذكورة أعلاه في البرامج الخاصة بحماية جودة المياه و الحفاظ عليها، و تأتي الإتاوة بحسب المعدلات الآتية:

- 4% من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب أو الصناعة أو الفلاحة بالنسبة لولايات شمال البلاد بالنسبة للإتاوة الخاصة، و نفس المعدل هذه المرة من السعر الأساسي مضروب في كميات المياه المقتطعة بالنسبة للإتاوة العادية.
- 2% من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب أو الصناعة أو الفلاحة بالنسبة لولايات الجنوب الآتية: الاغواط، غرداية، الوادي، تندوف، بشار، إيليزي، تمنراست، أدرار، بسكرة، و ورقلة بالنسبة للإتاوة الخاصة، و نفس المعدل هذه المرة من السعر الأساسي مضروب في كميات المياه المقتطعة بالنسبة للإتاوة العادية.

و من أجل أخذ الشروط الخاصة بكل منطقة بعين الاعتبار (حجم المدن، كثافة المياه المصرفة، نوعية مياه مجاري الصرف، المناطق الخاصة الواجب حمايتها من آثار التلوث، هشاشة وسط استقبال المياه، الاستعمال السفلي للمياه) يمكن تطبيق معاملات زيادة على النسب المذكورة أعلاه، و تكون تتراوح ما بين 1 و 1.5 كحد أقصى.

<sup>1</sup> المادة 54 من القانون رقم 99-11 قانون المالية لسنة 2000

<sup>2</sup> المادة 174 من قانون المالية لسنة 1996

## الفصل الثاني الجباية البيئية

### المطلب الثالث: الحوافز الضريبية

تعرف الحوافز الضريبية في مجال حماية البيئة من التلوث بأنها إحدى أدوات السياسة الضريبية التي تعمل على تحقيق أهداف بيئية في صالح المجتمع من خلال توجيه الاستثمارات نحو المجالات التي تساهم في تخفيض درجة تلوث البيئة، بالإضافة إلى التأثير في سلوك الأفراد و المنشآت بما يحقق نفس الهدف.<sup>1</sup>

يتميز البعض بين مجموعتين من الحوافز الضريبية في مجال حماية البيئة من التلوث:<sup>2</sup>

#### المجموعة الأولى:

تتضمن الحوافز التي تؤدي إلى تخفيض تكاليف المشاريع الصديقة للبيئة، سواء في مرحلة الإنشاء و التأسيس، أو أثناء مزاولة النشاط.

في مرحلة الإنشاء يمكن أن تمنح إعفاءات جمركية لمساعدة المشروع على استيراد الأصول الرأسمالية، و الآلات، و المعدات، و التركيبات، و وسائل النقل، و المواد الأولية، و المستلزمات السلعية التي تكون رأس المال العيني للمشروع.

أثناء مزاولة النشاط يمكن أن يشمل الإعفاء الجمركي كافة ما يستورده المشروع أثناء حياته الإنتاجية من مستلزمات إنتاج، و مواد، و آلات، و معدات، و قطع غيار، و وسائل نقل، و غير ذلك مما تستلزمه طبيعة المشروع.

يمكن أن تمتد الإعفاءات الضريبية للآلات التي يمكن للمشروع استخدامها و تؤدي إلى تخفيض درجة التلوث أو منعه، أو إزالته، خاصة بالنسبة للمشروعات التي يصدر عنها أدخنة، أو أبخرة و غازات سامة في الهواء و يلزمها القانون بالتزامات معينة لتجنب التلوث البيئي الناشئ عن نشاطها، في هذه الحالة يمكن إعفاء الأجهزة، و المعدات، و الآلات التي تمتص هذه الأدخنة أو الأبخرة السامة أو تمنع انبعاثها في الهواء.

كما يمكن استخدامها كحافز لاستبدال الآلات القديمة بأخرى جديدة تساعد على حماية البيئة من التلوث عن طريق رد الضريبة السابق دفعها عند بيع الأصل القديم، بشرط شراء أصل جديد يعمل على تخفيض درجة التلوث.

<sup>1</sup> محمد حلمي، محمد طعمة، دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة- بين النظرية و التطبيق، المؤلف، مصر، 2001، ص114

<sup>2</sup> حامد عبد المجيد دراز، دراسات في السياسة المالية، دار الجامعة، مصر، 1988، ص204 ص205

تتضمن الحوافز التي تؤدي إلى زيادة العائد الصافي للمشروع مثل تحديد سعر ضريبي منخفض للنشاط غير الملوث للبيئة.

### المطلب الرابع: معوقات تطبيق الجباية البيئية

استعمال السياسة الضريبية كأداة لحماية البيئة ليس بالأمر السهل، خاصة في حالة الدول النامية، إذ تتجلى صعوبتها في ما يلي:

- صعوبة تحديد الضرر و التكلفة الإجمالية المقابلة لإصلاح الضرر، فاختلاف الأضرار و توسعها من الناحية العملية يتعذر معه التوصل إلى المعدل الأمثل للضريبة على التلوث بشكل متناسب و دقيق، إضافة إلى ضرورة تدعيم ذلك بمجموعة من الخبراء في تقدير الضرر البيئي و توفير إمكانيات تقنية متطورة، و هذه يمكن أن تجدها في الدول المتقدمة، و هنا يطرح بعض الفقه تساؤلات عن كيفية تطبيق هذا النوع من الضرائب في الدول النامية التي تفتقر إلى كل هذه الإمكانيات و الخبراء.
- انخفاض الوعي البيئي خاصة في الدول النامية.
- الجباية البيئية تفقد في كثير من الأحيان فاعليتها في حالة التركيز على الإعفاءات الجبائية الممنوحة لبعض من الصناعات، و تكون إما من أجل حماية المنتج الوطني من المنافسة أو لتشجيع الصناعات النظيفة، فقد أكدت منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية أنه لكي تتمكن الدول من تحسين بيئتها بصورة كبيرة، و خلال عقدين فقط، و بكلفة بسيطة تقل عن 1% من الناتج المحلي في سنة 2020 فإنّ عليها أن تتبنى سياسة فرض الضريبة على الكربون و الصناعات الكيميائية، و أن تقلل من الإعانات المالية الحكومية الغير صديقة للبيئة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> شيماء فارس، محمد الجبر، مرجع سابق، ص92



## الفصل الثاني الجباية البيئية

---

- إذا أسيء تصميم الجباية البيئية فستخلق آثارا سلبية على التجارة و الاستثمار و المنافسة و المالية العامة، فارتفاع معدل الضريبة يؤدي إلى هروب المنتجين و الصناعات الملوثة من الدول المتقدمة التي تفرض هذا النوع من الرسوم و الضرائب بشكل واسع إلى الدول النامية التي تبحث عن التنمية الاقتصادية دون شروط بيئية و تكون الضرائب البيئية فيها إما غير مفعلة أساسا أو بمعدلات ضعيفة جدا، و بهذا لن يتحقق الهدف الأسمى من هذه الجباية، فلا بد من تضافر دولي و مجهود جماعي.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup>دعاس نور الدين، مبدأ الملوث يدفع في القانون الدولي للبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف، الجزائر، 2016، ص129

### خلاصة الفصل:

تختلف الضرائب البيئية عن الأصناف الأخرى من الضرائب، و يظهر ذلك بصورة واضحة في أهدافها، فمنذ أن تحولت الضرائب من وسيلة تمويل حيادية إلى أداة تصحيحية ظهرت ضرائب مثل الضريبة البيئية بأهداف تتعدى الهدف المالي، فإنشائها أساسا ليس تمويلا فحسب بل وجدت لتستعمل كأداة لمحاربة التلوث البيئي من خلال فرضها على المسببين في التلوث وفق مبدأ الملوث الدافع لاستعمال تلك الإيرادات في حماية البيئة.

و من ذلك نلاحظ الاختلاف الآخر لها، فعكس الضرائب الأخرى التي يقاس نجاحها بحصيلتها فإن الضرائب البيئية عكس ذلك، إذ أن زيادة و دورية حصيلتها دليل على فشل المشرع في صياغة سياسة ضريبية ملائمة و فعالة، فالهدف من الضرائب البيئية هو تحويل تكلفة التلوث من تكلفة يتحملها المجتمع إلى تكلفة تتحملها المنشأة الملوثة أو المسؤولين عن التلوث.

تلعب الضرائب الخضراء دور الموجه، فتطبق على المنشآت و المنتجات المضرّة بالبيئة فترتفع تكلفتها مما يفقد المنتجين قوة تنافسية، و بذلك تضطر إلى تطوير و استعمال وسائل صديقة للبيئة، و من ذلك خاصية أخرى تنفرد بها الضريبة البيئية و هي كونها موجهة إلى حماية البيئة و ليس للخزينة العامة كباقي الضرائب.

تعتبر أول خطوة أخذتها الجزائر في سبيل البيئة عام 1992 و بداية الإصلاح الضريبي، إلا أنّ تكوين نظام جبائي بيئي حقيقي لم يحدث حتى عام 2000، و لكن مع ذلك لا تزال هنالك صعوبات تقف في الطريق من عدم توفر الوسائل الضرورية في البلدان النامية بعد و قلة وعي الشعوب.

الفصل الثالث دراسة  
حالة الجباية البيئية في  
الجزائر

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

بعد تطرقنا في الفصلين السابقين إلى الجزء النظري للضريبة، السياسة الضريبية، و الجباية البيئية، جاءت الآن مرحلة النظر إلى كيفية تطبيق هذه السياسات في أرض الواقع.

من أجل دراسة مدى فعالية الجباية البيئية في حماية البيئة و مخططات الدولة لتحسينها، و التعامل مع المشاكل التي تواجهها، ارتأينا أن نلاحظ ذلك بأمثلة واقعية على مستوى مديرية البيئة الخاصة بولاية تيارت، و ذلك من خلال معاينة المناهج التي تتبعها في تنفيذ عملها.

قبل تقديمنا لهذه المؤسسة سنحاول إعطاء نبذة شاملة حول مهام قطاع البيئة التي تتمثل في:

- إرساء ثقافة بيئية مستدامة من خلال القيام بأعمال تحسيسية و تربية استهدافية.
- مواصلة إنجاز المنشآت المخصصة لتسيير متكامل للنفايات.
- تحسين أدائها و تعميم جمع النفايات و إخضاعها لعملية الفرز الانتقائي على مستوى كل البلديات.
- ترقية الشراكة بين القطاعين العام و الخاص في مجال جمع النفايات و نقلها و فرزها و معالجتها.
- تطوير فروع تجميع النفايات من خلال تجسيد و تعميم نشاطات استرجاع النفايات و إعادة تدويرها، علما أن هذه النشاطات تمثل قدرات هائلة في مجال التنمية و لا سيما من خلال آثارها على تقليص الواردات، و تعد دعامة لاستحداث مناصب الشغل و إنتاج الثروات.
- المحافظة على الأوساط الطبيعية و التنوع البيولوجي و الحد من أشكال التلوث.
- العمل على حماية الأنظمة البيئية للساحل و المناطق الرطبة و المحميات الطبيعية و المحافظة عليها.
- تحسين ظروف معيشة المواطنين و ضمان مساهمة الجزائر في تنويع الجهود العالمي للمحافظة على البيئة.

لكي نعرض المعلومات التي أخذناها بشكل بسيط و واضح، قمنا بتقسيم الفصل إلى مبحثين:

- المبحث الأول: تقديم مديرية البيئة لولاية تيارت
- المبحث الثاني: تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

### المبحث الأول: تقديم مديرية البيئة لولاية تيارت

سنقوم في هذا المبحث بالتعريف بمجتمع الدراسة، و هو مديرية البيئة لولاية تيارت، و سيتم ذكر المصالح التابعة لها و المهام الموكلة إليها من قبل المشرع الجزائري، و ذلك عبر النظر إلى هيكلها التنظيمي، و كذلك القوانين و المراسيم الخاصة بها.

### المطلب الأول: التعريف بمديرية البيئة

تعتبر مديرية البيئة هيئة لامركزية تابعة لوزارة البيئة، حيث تهتم بتنفيذ القرارات الخاصة بالبيئة و الإقليم بالتعاون مع هيئات أخرى على المستوى المحلي لولاية تيارت تحت إشراف الولاية.

تشارك المديرية في عملية التنمية بحسب الأهداف الاستراتيجية المحددة في المخطط الوطني للبيئة و الذي يهدف إلى تحقيق الخطط الوطنية لسياسة المحافظة على البيئة تحت إطار التنمية المستدامة.

أنشئت مديرية البيئة لولاية تيارت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-60 المؤرخ في 27 يناير 1996 المتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، الذي عرفها في المادة 02 منه كما يلي:<sup>1</sup>

مديرية البيئة هي الجهاز الرئيسي التابع للدولة في مجال مراقبة تطبيق القوانين و التنظيمات المتعلقة بحماية البيئة أو التي تتصل بها، و بهذه الصفة تكلف بما يلي:

- تصور و تنفيذ بالاتصال مع الأجهزة الأخرى في الدولة والولاية و البلدية برنامجا لحماية البيئة في كامل تراب الولاية.
- تسلم الرخص و الإذن و التأشيرات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما في ميدان البيئة.
- تقترح كل التدابير اللازمة إلى تحسين الترتيب التشريعية و التنظيمية التي لها صلة بحماية البيئة.
- تتخذ بالاتصال مع الأجهزة الأخرى في الدولة التدابير الرامية إلى الوقاية من كل أشكال تدهور البيئة و مكافحته، لا سيما التلوث و الأضرار، و التصحر، و انجراف التربة و الحفاظ على التنوع البيولوجي و تنميته و صيانة ثروات الصيد، و تربيته المساحات و النشاط البستاني.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 96-60 المؤرخ في 27 يناير 1996

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

- ترقية أعمال الإعلام و التربية النوعية في مجال البيئة.
- تتخذ أو تكلف من يتخذ التدابير الرامية إلى تحسين إطار الحياة و جودتها.

في نهاية سنة 2003 تم تعديل المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه حيث أصبحت مفتشية البيئة للولاية تسمى مديرية البيئة للولاية، و يسيرها مدير ولائي، و ذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03/494 المؤرخ في 2003/12/17 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي السابق.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية تيارت

سنقوم في هذا الجزء من الدراسة بالتعريف بالهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية تيارت، و عرض كل المصالح التابعة له، كما سنحاول إعطاء معلومات شاملة و دقيقة في نفس الوقت حول مهام و أهداف تلك المصالح؛ و بالأخص إعطاء مصلحة البيئة الحضارية و الصناعية دراسة معمقة لأنها هي التي تهتم بموضوع دراستنا.

### تعريف الهيكل التنظيمي:

هو الآلية الرسمية التي من خلالها يمكن إدارة المنظمة، عبر تحديد خطوط السلطة و الاتصال بين الرؤساء و المرؤوسين.<sup>2</sup>

طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2007/05/28 المتضمن تنظيم مديريات البيئة للولايات، تم وضع الهيكل التنظيمي الخاص بمديرية البيئة لولاية تيارت، و الذي تمثل في المصالح التالية:<sup>3</sup>

### 1- مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية:

تتكون من مكتب حماية الحيوان و النبات و مكتب ثاني يقوم بالمحافظة على الأنظمة البيئية، و تكلف بمجرد و تامين مختلف الأنظمة البيئية و المواقع الطبيعية التي يجب حمايتها، و متابعة تنفيذ وسائل التدخل و تسيير الساحل.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 03/494 المؤرخ في 2003/12/17

<sup>2</sup> مكتب تسيير المستخدمين، مصلحة الإدارة و الوسائل، مديرية البيئة، تيارت

<sup>3</sup> القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2007/05/28 المتضمن تنظيم مديريات البيئة للولايات

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

### 2- مصلحة البيئة الحضارية و الصناعية:

تتكون من مكتبين: مكتب ترقية نشاطات جمع النفايات المنزلية و ما شابهها و الجامدة، و مكتب المنشآت المصنفة و الأخطار التكنولوجية و النفايات الخاصة و تميمها. هذا الأخير هو المكتب الذي قصدناه في دراستنا كونه المسؤول عن حساب الضرائب و الرسوم البيئية و مراجعة وسائل و كفاءات تحسينها، إذ تتكلف هذه المصلحة بما يلي:

- متابعة و تقييم الدراسات.
- مراقبة منشآت المعالجة.
- إزالة التلوث في المجال الحضري.
- ترقية نشاطات استرجاع النفايات المنزلية و ما شابهها و الجامدة و تميمها.
- أخذ و متابعة التدابير التي تهدف إلى الوقاية من التلوث و الأضرار الصناعية و تنفيذ الأحكام التنظيمية المتعلقة بالمنشآت المصنفة.
- مراقبة منشآت المعالجة و إزالة التلوث في المجال الصناعي.
- ترقية نشاطات استرجاع النفايات الخاصة.

### 3- مصلحة التنظيم، التراخيص و التحسيس و الإعلام و التربية البيئية:

تتكون هذه المصلحة من ثلاث مكاتب:

- مكتب التنظيم و المنازعات.
- مكتب التراخيص.
- مكتب التحسيس و التربية البيئية.

و تتكفل هذه المصلحة بـ:


- تنفيذ البرنامج المتعلق بالتحسيس و الاتصال و الإعلام و التربية البيئية.
- دراسة و متابعة شؤون المنازعات التي يكون القطاع طرفا فيها.
- تنفيذ إجراءات الدراسة و موجز التأثير في البيئة.

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

### 4- مصلحة الإدارة و الوسائل:

تكلف بتسيير المستخدمين و الوسائل و المحاسبة و الميزانية، و تتكون من مكتبين: مكتب تسيير المستخدمين، و مكتب الميزانية و الوسائل.

### الشكل رقم (3،1): الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية تيارت



المصدر: مديرية البيئة لولاية تيارت

### المبحث الثاني: تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية

تعد الحصيلة الناتجة عن الضرائب و الرسوم البيئية المصدر الرئيسي لتمويل الصندوق الوطني للبيئة، لذلك تعتبر عملية فرضها و تحصيلها ركن نجاح الجباية البيئية.

لكن رغم الأهمية التي يمتاز بها التحصيل الضريبي في الجزائر إلا أنه يظل ضعيفا، و هذا يرجع إلى عدة أسباب مختلفة، منها استعمال وسائل بدائية في القيام بهذه العملية، خاصة في العصر الحالي الذي يقوم على ما يعرف بالإدارة الإلكترونية، و هي استخدام تكنولوجيا الاتصالات و المعلومات و تطبيقها من طرف الإدارة لتوفير خدماتها للسكان.



## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

تبعاً لهذا قمنا بدراسة كيفية التحصيل المنتهجة من قبل الدولة الجزائرية، و إحصاء النتائج الناجمة عن تطبيقها و تحديد الصعوبات و العراقيل التي تواجهها في تحقيق أهدافها.

### المطلب الأول: إجراءات تحصيل الضرائب و الرسوم البيئية

تلجأ الإدارة الجبائية إلى تحصيل الضريبة بإرادة منفردة، و تتمتع في هذا المجال بامتيازات السلطة العامة. مع ذلك يطرح التساؤل حول ما إذا كانت إجراءات تحصيل الضريبة الجاري العمل بها سواء تعلق الأمر بإجراءات التحصيل الودية أو إجراءات التحصيل الجبرية تحقق الفعالية المرجوة.

من خلال هذا المطلب سنحاول تسليط الضوء على الإجراءات و العمليات التي تقوم بها المصلحة المكلفة بالجبابة البيئية، بالإضافة إلى أمثلة من أرض الواقع و كذلك الأخذ بإحصائيات مدى نجاح تطبيق هذه الإجراءات.

### أولاً: التصريح بوجود المؤسسة المصنفة:

حددت المادتين 2 و 3 من المرسوم التنفيذي رقم 98-339 الذي يضبط التنظيم الذي يطبق على المنشآت المصنفة و يحدد قائمتها طلب التصريح أو الترخيص المقدم من طرف أصحاب المنشآت الملوثة.<sup>1</sup> في حالة الكشف على منشآت ملوثة غير مرخصة أو مصرح بها، تقوم مديرية البيئة بتحرير محضر و تبلغ مسير النشاط، و يتم فرض الرسم حسب السنة الأولى للنشاط مهما كان تاريخ انطلاق هذا النشاط أو بدايته.

تقوم الجهات المانحة للترخيص بفرض بعض الأنظمة الفنية المصاحبة لهذا الترخيص، و ذلك من أجل تنظيم أفضل الطرق لتقليل الانبعاثات الملوثة، أو تغيير معالجتها.

### ثانياً: عملية إحصاء المنشآت المصنفة و دفع الرسم

يتم إحصاء المنشآت المصنفة من قبل مفتشي البيئة بالولاية في بداية السنة قبل نهاية الثلاثي الأول، ثم ترسل إلى مديرية الضرائب المختصة إقليمياً، و هذا بعد موافقة اللجنة الولائية المعنية بمنح الموافقة لإنشاء مؤسسة مصنفة عند إتمام فحص الطلب.

<sup>1</sup> المادتين 2 و 3 من المرسوم التنفيذي رقم 98-339

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

فلا يستطيع صاحب المشروع أن يشرع في أشغال بناء أو إنجاز مؤسسة مصنفة إلا بعد أن يتحصل على مقرر الموافقة المسبقة، كما لا تسلم الرخصة إلا بعد زيارة اللجنة للموقع عند إتمام إنجاز المنشأة المصنفة للتأكد من مطابقتها للوثائق الموجودة في ملف طلب الرخصة. كما يرسل تصريح استغلال المؤسسة من الفئة الرابعة إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا قبل 60 يوما على الأقل من تاريخ بداية استغلال المؤسسة المصنفة.<sup>1</sup>

عند قيام مديرية البيئة بإحصاء نشاط جديد لأول مرة، يتم إرسال إشعار بالإحصاء إلى مستغل هذا النشاط قبل الفاتح ماي من كل سنة، و يمنح للخاضعين للرسم لمدة 15 يوما اعتبارا من تاريخ استلام الإشعار للاحتجاج به.

ليكن في علم المواطنين بأن الطعون الخاصة بتطبيق الضريبة الإيكولوجية على النشاطات الملوثة و الخطيرة على البيئة تودع على مستوى مديرية الضرائب تطبيقا للتعليمات الوزارية المشتركة المؤرخة في 2002/05/08 المتعلقة بالضريبة الإيكولوجية بحيث تقوم مديرية الضرائب بموافاتنا بنسخة من هذه الطعون، و ذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الصدد.<sup>2</sup>

تعود مهمة القيام بتحديد الأوعية الخاضعة للرسم و حسابها و غيرها من العمليات التقنية على مصالح معينة لدى مديرية البيئة، لكن عملية التحصيل تتم تطبيقا للمرسوم التنفيذي 09-336 المؤرخ في 2009/10/20 المتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة و/أو الخطرة على البيئة، و حسب أحكام المادة رقم 88 من القانون رقم 14-19 المؤرخ في 2019/12/11 المتضمن لقانون المالية لسنة 2020، و المرسوم التنفيذي رقم 144/07 المؤرخ في 19 ماي 2009 المتعلق بقائمة الأصناف المصنفة. بحيث تقوم مديرية البيئة بمراسلة مختلف المديرات من أجل الإحصاء المتعلق بالمؤسسات المصنفة الناشطة خلال السنة.

فعلى سبيل المثال تقوم إدارة الجمارك بتحصيل الرسوم على البضائع المستوردة من زيوت المحركات، العجلات المطاطية، و الأكياس البلاستيكية، على أن تقوم بصبها في الحساب الخاص على مستوى الخزينة العمومية تحت رقم 302-065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة و الساحل" و ذلك طبقا لأحكام

<sup>1</sup> منشور وزاري مشترك رقم 01/أخ (وزارة المالية/وزارة البيئة و تهيئة الإقليم)

<sup>2</sup> إعلان لدى مديرية البيئة بولاية تيارت، 2022/05/24

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 20-157 المؤرخ في 2020/06/08<sup>1</sup>، و يتم جمع و تحصيل الرسوم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم من قبل مديرية الطاقة، و الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة TAPD من طرف مديرية الضرائب. إذ يتلقون كل سنة جدولاً مفصلاً فيه المؤسسات الخاضعة للضرائب أو الرسوم البيئية و القيم المترتبة عليها في السنة الماضية من عند مديرية البيئة.

و يأخذ هذا الجدول الشكل الآتي:

المقدار الإجمالي	الرسم الأساسي	المعامل	الصنف	Rub	العنوان	الشبكة	الاسم أو الاجتماعية

تختلف طريقة حساب و توزيع العائدات باختلاف الرسم، و لهذا تستعين مديرية البيئة بالجدول التالي الذي يبين لنا طريقة تحصيل هذه الرسوم حسب ما نصّ عليه قانون المالية لسنة 2020:

<sup>1</sup>المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 20-157 المؤرخ في 2020/06/08

**جدول رقم (3،1): قيمة الرسوم البيئية وكيفية توزيع عائداتها**

توزيع عائدات الرسم	قيمة الرسم								طبيعة الرسم	
	المعامل المضاعف				قيمة الرسم الأساسي دج					صنف المؤسسة
50% لفائدة ميزانية الدولة. 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل	< 5000 طن/السنة	< 1000 طن أو ≥ 5000طن/السنة	< 100 طن أو ≥ 1000 طن/السنة	ضارة، سامة، محدثة للسرطان، معدية،	قابلة للاشتعال ملهية قابلة للانفجار	خطرة على البيئة مهيجة أكلة	المعامل حسب الرخصة	المؤسسات التي تشغل شخصين أو أقل	المؤسسات التي تشغل أكثر من شخصين	الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطرة على البيئة
							4	68.000	360.000	ترخيص وزاري
							3	50.000	270.000	ترخيص ولائي
							2	9.000	60.000	ترخيص بلدي
							1	6.000	27.000	تصريح
46% لفائدة ميزانية الدولة. 38% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل 16% لفائدة البلديات	30.000 دج عن كل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة.								الرسم التشجيعي لعدم تخزين النفايات الخاصة	
30% لفائدة ميزانية الدولة. 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل 20% لفائدة البلديات	60.000 دج عن كل طن مخزن من النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و النفايات الطبية								الرسم التشجيعي لعدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و العيادات الطبية	
50% لفائدة ميزانية الدولة. 33% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل 17% لفائدة البلديات	المعامل المضاعف			قيمة الرسم الأساسي دج				صنف المؤسسة	الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي	
	قيمة المعامل	كمية التلوث المتجاوز	المؤسسات التي تشغل شخصين أو أقل	المؤسسات التي تشغل أكثر من شخصين						
	1	من 10% إلى 20%	أقل							
	2	من 21% إلى 40%	68.000	360.000	ترخيص وزاري					
	3	من 41% إلى 60%	50.000	270.000	ترخيص ولائي					
	4	من 61% إلى 80%	9.000	60.000	ترخيص بلدي					
5	من 81% إلى 100%	6.000	27.000	تصريح						

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

الرسوم التكميلية	صنف المؤسسة	قيمة الرسم الأساسي دج		المعامل المضاعف		
		المؤسسات التي تشغل أكثر من شخصين	المؤسسات التي تشغل شخصين أو أقل	كمية التلوث المتجاوز	قيمة المعامل	
الرسم على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	ترخيص وزاري	360.000	68.000	من 10% إلى 20%	16% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل 34% لفائدة البلديات 16% لفائدة الصندوق الوطني للمياه	
	ترخيص ولائي	270.000	50.000	من 21% إلى 40%		
	ترخيص بلدي	60.000	9.000	من 41% إلى 60%		
	تصريح	27.000	6.000	من 61% إلى 80%		
				من 81% إلى 100%		
الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم		37000 دج عن كل طن مستورد أو مصنوع داخل التراب الوطني و التي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة				42% لفائدة ميزانية الدولة. 34% لفائدة البلديات بالنسبة للزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المصنوعة داخل الوطن، و لفائدة صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المستوردة. 24% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
الرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة و / أو المصنوعة محليا		200 دج للكيلو غرام الواحد من الأكياس البلاستيكية المستوردة و / أو المصنوعة محليا				73% لفائدة ميزانية الدولة. 27% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
رسم رفع القمامة المنزلية		صنف المحل	قيمة الرسم	100% لفائدة البلديات		
		محل ذو استعمال	بين 1.500 دج و 2.000 دج			
		محل ذو استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه	بين 4.000 دج و 14.000 دج			
		كل أرض مهيأة للتخميم أو المقطورات	بين 10.000 دج و 25.000 دج			
		محل ذو استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه ينتج كميات من النفايات تفوق الأصناف الأخرى	بين 22.000 دج و 132.000 دج			

المصدر: مكتب المنشآت المصنفة و الأخطار التكنولوجية و النفايات الخاصة و تميمتها، مصلحة البيئة الحضارية و الصناعية، مديرية البيئة، تيارت

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

طبيعة النفاية: المرسوم التنفيذي 06-104 المؤرخ في 28/02/2006 الذي يحدد قائمة النفايات بما فيها النفايات الخاصة الخطرة.<sup>1</sup>

كمية التلوث المتجاوز: المرسوم التنفيذي 06-138 المؤرخ في 15/04/2006 الذي ينظم انبعاث الغاز و الدخان و البخار و الجزيئات السائلة و الصلبة في الجو و كذا الشروط التي تتم فيها مراقبتها.<sup>2</sup>

كمية التلوث المتجاوز: المرسوم التنفيذي 06-141 المؤرخ في 19/04/2006 الذي يضبط القيم القصوى للمصببات السائلة الصناعية.<sup>3</sup>

باستخدام هذه الأسس، أخذنا الأمثلة التالية لفرض الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة TAPD على بعض من المؤسسات في سنة 2020:<sup>4</sup>

- فرض 810.000 دج على مؤسسة لاستغلال مقالع الحجارة

تم ذلك بالقيام بضرب قيمة الرسم الأساسي الخاص بالمنشآت المصنفة ضمن الترخيص البلدي و المقدر بـ 270.000 دج (لكونها تشغل أكثر من شخصين) في المعامل المضاعف الخاص بأهمية النشاط 2 زائد طبيعة النفايات و المقدر بـ 1 لتعطينا المقدار السابق.

$$810.000 = (1+2) \times 270.000$$

- فرض 120.000 دج على مؤسسة بناء و أشغال عمومية.

- فرض 120.000 دج على مؤسسة إنتاج الحليب.

- فرض 1.620.000 دج على مؤسسة إنتاج صناعي لمنتجات الطين غير المقاوم لصنع الآجر و القرميد الصناعي.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي 06-104 المؤرخ في 28/02/2006

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي 06-138 المؤرخ في 15/04/2006

<sup>3</sup> المرسوم التنفيذي 06-141 المؤرخ في 19/04/2006

<sup>4</sup> خيالي أمين، مصلحة جباية قطاع البناء و الأشغال العمومية، مركز الضرائب، تيارت، 2020

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

بعد فرض هذه القيم تبقى عملية تحصيلها من قبل الأطراف المكلفة بذلك، و في نهاية تلك العملية يتم القيام بتكوين بيانات عن مدى نجاح هذه العملية لتستعمل كمرجع للجباية البيئية في السنة القادمة، هذا ما تشير إليه الإحصائيات الآتية:

الجدول رقم (2،3): إحصائيات تحصيل الرسم على الأنشطة الملوثة أو/و الخطيرة (TAPD)

السنة	التحصيل (دج)	المبلغ (دج)	نسبة التحصيل %
2022/04/25	6.220.872	242.331.150,59	2.56

الجدول رقم (3،3): إحصائيات تحصيل الرسم على التحفيز لإزالة النفايات الخطيرة و/أو الخاصة

السنة	التحصيل (دج)	المبلغ (دج)	نسبة التحصيل %
2022/04/25	00	433.200	00

الجدول رقم (4،3): إحصائيات تحصيل الرسم على النفايات المنزلية

السنة	التحصيل (دج)	المبلغ (دج)	نسبة التحصيل %
2022/04/25	1.704.276	973.419.900,59	0.17

في عملية دفع الرسم، تطبق غرامة مالية تحدد نسبتها بضعف مبلغ الرسم على مستغلي المنشآت المصنفة الذين لم يقدموا المعلومات الضرورية، أو إعطاء معلومات خاطئة، و ذلك من أجل تحديد نسبة أقل للرسم و تحصيلها. كما تضاعف نسبة الرسم المقدر دفعه بـ 10% من قيمة الرسم في حالة عدم دفع الرسم في الآجال المحددة قانوناً.<sup>1</sup>

في حالة ما إذا قامت منشأة مصنفة بتحويل نشاطها أو تغيير معداتها أو سياستها، أو في حالة قيامها بالانتقال إلى موقع آخر، عليها أن تقدم طلب جديد للحصول على رخصة استغلال أو ترخيص جديد.

<sup>1</sup> منشور وزاري مشترك رقم 01/أخ (وزارة المالية/وزارة البيئة و تهيئة الإقليم)

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

يتم مسك الإحصائيات من قبل مديرية الضرائب بالولاية بالنسبة لكل من الرسوم، و تقوم بعد ذلك بإرسالها إلى مصالح البيئة بالولاية، و يتم ضبط هذه الإحصائيات قبل تاريخ 31 ديسمبر من كل سنة.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: واقع الجباية البيئية في الجزائر

ارتكز المشرع الجزائري في الجباية البيئية و تطبيقه لمبدأ الملوث الدافع على قانون المنشآت المصنفة حسب نشاطها، إما للتصريح أو الترخيص من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي، أو الترخيص الذي يمنحه كل من الوالي أو الوزير المكلف بالبيئة بحسب خطورة النشاط، و هو المعيار الذي يركز عليه و طبقه المشرع الجزائري في قانون المالية لسنة 2002، لكن هذا المعيار لا يجيب على العديد من الأسئلة من الناحية القانونية، مما يدعو إلى ضرورة إعادة النظر في هذا المعيار.

و تطبيق الرسوم البيئية بصفة حرفية قد يؤدي إلى إفلاس العديد من المؤسسات، خصوصا إذا كان هنالك خطأ في القانون المسؤول عنها، و هي بالذات حالة الدستور الجزائري، فالبطء و التراخي في إكمال الإطار القانوني للجباية البيئية سمح لوجود العديد من الثغرات التي تسببت في ضعف فعالية تطبيق الجباية، كونها لا تزال قيد التطوير، و لذلك يجب على المسؤولين في هذا الميدان التحلي بالعزيمة و الاعتماد على المرونة في تطبيق هذه الرسوم.

لا توجد هناك سياسة بيئية تقضي نهائيا على التلوث و الضرر الملحق بالبيئة، و لذلك يجب أن تتميز السياسة البيئية بمرونة تسمح لها بالتعامل مع مختلف المواقف بشكل فعال، و كون النظام الجزائري نظام غير تام يعني أنه بإمكانه التعلم من الأخطاء و الأنظمة المستعملة في البلدان الناجحة في تطبيق هذه الجباية، من خلال اتفاقيات و مشاريع مشتركة مع هذه الدول، و هذا ما وصل إليه المشرع الجزائري حقا، فبعد أن لاحظت المديرية قلة فعالية النظام الحالي بدأت الدولة في إدراك سلبيات هذا النظام و محاولة تحسينه.

كما لاحظنا في الأمثلة السابقة أن الرسوم المطبقة ليست بالمرتفعة مقارنة بالنشاطات الممارسة، و يعود ذلك لعدم احتساب كمية النفايات المفترزة في حساب قيمة الرسم رغم ذكر احتسابها في الرسوم، و السبب

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق



## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

وراء ذلك هو عدم توفر الموارد البشرية و الأدوات الضرورية لجمع تلك المعلومات، و هذا يعد من الأسباب التي تعيق عملية تحصيل الرسوم البيئية بالشكل المفروض.

هناك مجموعة من العراقيل و المشاكل التي تعيق تطبيق الضريبة الإيكولوجية، سنذكر منها ما يلي:

- المهاجر التي لم تزاوّل نشاطها بصفة مؤقتة خلال سنة تطبيق الضريبة.
  - محطة الخدمات التي لديها ملف رخصة الاستغلال قيد الدراسة على مستوى اللجنة الولائية لمراقبة المنشآت المصنفة ( لم تزاوّل نشاطها بعد).
  - مؤسسات الأشغال العمومية الخاضعة للضريبة الإيكولوجية و هي ذات نشاط مؤقت (العتاد المهتز).
  - المؤسسات المصنفة المرخصة التي يتم إجبارها بصفة جزئية أو كاملة بدون تعديل للرخصة و إعلام الهيئة المختصة (تغيير للمسير).
  - نقص التكوين للموظفين المكلفين.
  - عدم وجود محفزات تدعم المحافظين على البيئة، فهناك بعض المؤسسات و منشآت صديقة للبيئة، تستعمل أجهزة باهظة الثمن تعمل على تنظيف و تصفية المخلفات و غيرها و لا تحظى بأي دعم من السلطات المعنية.
- رغم هذه الصعوبات، تم تحقيق نتائج تدل على عمل الدولة على تحسين الوضع الحالي للجباية البيئية، فقد استفادت ولاية تيارت من:

- 5 مراكز للردم التقني على مستوى بلديات: تيارت، الرحوية، فرندة، الحمادية، و قصر الشلالة.
- مركز النفايات الهامدة ببوريشة.
- مفرزة في بلدية السوق.
- محطة لتصفية عصارة النفايات Lexivia.

لكن مع هذا، لا زالت الدولة مدركة لضعفها في مجال الجباية البيئية خاصة عند المقارنة مع الدول الكبرى، و هذا ما دفعها إلى صنع شراكة بين وزارة البيئة و مكتب الدراسات الألماني GIZ

(Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit)

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

بهدف تحسين تنفيذ التشريعات في ميدان الجباية البيئية أو كما أطلق عليه مشروع ALFEN (Amélioration Législation Fiscale Environnementale)

حيث تم اختيار 4 ولايات نموذجية و هي: تيارت، بليدة، الاغواط، و غرداية، و قد تمحور الاجتماع الذي عقد يوم 2021/06/30 بوزارة البيئة حول:

- 1- تقديم حصيلة حول المشروع المذكور أعلاه لسنة 2020 حيث كانت النتائج كما يلي:
  - تنصيب اللجنة ما بين الوزارات بتاريخ 2020/06/24.
  - التحليل الشامل لنظام الجباية البيئية حيث انبثقت عدة توصيات.
  - تم وضع تطبيق من أجل مراجعة و تحيين التشريعات و القوانين البيئية الخاصة بالجباية البيئية.
  - القيام بدراسة أولية خاصة بتحليل تطورات أو مدى تقدم نسبة التحصيل الجبائي للمياه المستعملة الصناعية.
- 2- تقديم مخطط عمل لسنة 2021 و المتمثل في:
  - وضع أرضية و ذلك بالتنسيق مع المركز الوطني لتكنولوجيات الإنتاج الأكثر نقاوة (CNTTP)، المديرية الولائية للبيئة (DEW)، الديوان الوطني للإحصاء (ONS)، و المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC)، من أجل تحسين عملية إحصاء المنشآت المصنفة.
  - تنظيم ورشات تبادل حول استعمال المياه المستعملة الصناعية من طرف الصناعات الغذائية.
  - تكوين موظفي محطات مراقبة البيئة من أجل:
    - طريقة رفع العينات الخاصة بمعايير المياه المستعملة للصناعات الغذائية (نظري و تطبيقي).
    - حساب المعايير المذكورة أعلاه.
    - طريقة صيانة العتاد الخاص بالمحطة.
  - تكوين مكاتب حفظ الصحة و النظافة للبلديات فيما يخص المنشآت المصنفة و لا سيما منها الدرجة الثالثة و الرابعة.
  - تكوين تقنيي المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة (ONEED) حول القوانين التنظيمية لتلوث الهواء (المواد العضوية، المعادن الثقيلة، الجزيئات الدقيقة).
  - تكوين موظفي المرصد من أجل حساب المعايير الخاصة بتلوث الهواء.
  - تحيين دليل المندوب البيئي الصادر من طرف مكتب الدراسات GIZ.

## الفصل الثالث دراسة حالة الجباية البيئية في الجزائر

### خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل دراسة حالة تطبيق الجباية البيئية على مستوى مديرية البيئة بولاية تيارت بهدف تقييم مدى فعالية السياسة الضريبية في حماية البيئة، و أخذنا من ذلك معلومات مهمة توضح لنا كيفية فرض و تحصيل هذه الضرائب، و ذلك حسب معيار المنشآت المصنفة حسب النشاط، حيث تصنف المنشآت حسب نشاطها إلى التصريح، أو الترخيص من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي، أو الترخيص الذي يمنحه كل من الوالي أو الوزير المكلف بالبيئة بحسب خطورة النشاط ثم يضرب في المعامل المضاعف لطبيعة النشاط و حجمه ليعطينا سعر الرسم المفروض، و لكن نظرا لعدم توفر المعدات و الموارد البشرية اللازمة لإحصاء بعض الأنشطة بدقة لا يتم إدخالها في الحساب مما يؤدي إلى فرض مبلغ لا يمثل و لا يغطي الضرر الحقيقي للبيئة.

و كما لاحظنا كذلك في الإحصائيات المذكورة، فإن تكليف مديرية البيئة بحساب الضرائب و الرسوم مع إلقاء مهمة الجمع و التحصيل على المديرية الأخرى ليس بالقرار الصائب لأن المديرية الأخرى تعطي الأولوية للضرائب الكلاسيكية و بذلك تتراخى في تحصيل البيئية، و هذا ما يسبب قلة التحصيل.

لكن أكبر العراقيل التي تعيق الجباية البيئية هو الثغرات القانونية في السياسة المتبعة، إذ أنها منذ انطلاقتها لم يتم أخذها على محمل الجد، فلا تزال إلى حد الآن غير كاملة.

لكن الدولة الجزائرية على دراية بهذه السلبيات و لذلك بدأت ببناء مشاريع و صنع شراكات مع الأجنبي الناجحين في تطبيق هذه السياسة بنية تحقيق الهدف الرئيسي و الأساسي ألا و هو تحسين البيئة التي نعيش فيها و المحافظة عليها.

خاتمة

تغيرت وظيفة الضرائب مع تطور أدوار الدولة، فتحوّلت من وسيلة تمويل إلى أداة تصحيحية تدخلية تعمل على توجيه سياسات الدولة لتحقيق أهدافها.

و يتجلى هذا في الجباية البيئية التي تستعمل بدورها كأداة لحماية البيئة عن طريق فرض ضرائب و رسوم على الملوّثين تحت مبدأ الملوّث يدفع، و بهدف تحميل المسببين في التلوّث تكلفة إصلاحه، لكن تطبيقها على أرض الواقع لم يكن بالأمر السهل و الهين، و ذلك يعود للعديد من الأسباب: من نقص في المعدات و الموارد البشرية، إلى الثغرات القانونية و قلة وعي الشعب.

تعتبر السياسة الضريبية في الجزائر ذات فعالية ضعيفة كأداة من أجل حماية البيئة، و ذلك لاعتمادها على إطار قانوني ضعيف، بالإضافة إلى عدم تطبيق عدد كبير من الرسوم رغم أنها مؤسسة قانونيا، و هذا يبين لنا أنها لازالت مجرد رغبة بالنسبة للمستقبل، حيث أن الرغبة موجودة و لكن التطبيق على أرض الواقع مؤجل و فيه تماطل.

و يجدر القول بأن النصوص التنفيذية لم تقم بتحديد الكثير من النقاط المرتبطة بمجال الجباية البيئية، حيث هنالك العديد من الحالات التي تزال مبهمّة، و هناك أيضا احتمال نسيان أو تناسي السلطات العامة لإصدار هذه النصوص التنظيمية، و هذا ما قد ينجم على بقاء المصالح البيئية في حالة معطلة.

فيما يخص عملية التحصيل، فإنّ تكفل مديرية البيئة بعملية حصر و إحصاء الأنشطة الخاضعة للرسوم البيئية و كذلك حساب المبالغ المطبقة عليها، بينما كلفت عملية جمع و تحصيلها لقابضي الضرائب المختلفة، الذين بدورهم مهتمين بدرجة أولى نحو تحصيل الضرائب الكلاسيكية التي تمول الميزانية العامة للدولة، لا تعتبر سياسة ناجحة، فهي هكذا تسبب قلة الشعور بالواجب و المسؤولية و حتى أهمية العمل.

الدولة الجزائرية على علم تام بالسلبات التي تعاني منها سياستها البيئية المتبعة، و لهذا بدأت في الحركة نحو مشاريع مع الدول الأجنبية من أجل إصلاحها، و يمكن ملاحظة هذا في المنشآت الجديدة المساهمة في تحسين فعالية السياسات المتبعة لتحقيق هدفها المتمركز في حماية البيئة.

### اختبار الفرضيات:

من خلال دراستنا نستطيع الإجابة على الفرضيات المذكورة حيث:

- لم تتحقق الفرضية الأولى لظهور أدوار أخرى للضرائب و السياسات الضريبية مع الوقت، ليصبحا أداتان وظيفيتان يستعملان كوسائل لتحقيق مختلف أهداف الدولة.
- تحققت الفرضية الثانية لكون الهدف من تطبيق الجباية البيئية هو حماية البيئة باستعمال السياسات الضريبية.
- لم تتحقق هذه الفرضية بشكل كامل، حيث اكتشفنا أن فرض و حساب الضرائب و الرسوم البيئية هو مهمة مديرية البيئة بينما تحصيلها يرجع على مديريات مختلفة على حسب الضريبة و الرسم المفروض.

### النتائج: في نهاية دراستنا تمكنا من التوصل للنتائج التالية:

- اختفاء حيادية الضريبة مع تعدد أهدافها لتصبح ضريبة وظيفية تتماشى مع الهدف منها.
- السياسة الضريبية هي تنظيم القواعد و الإجراءات بشكل يساهم في تحقيق أهداف الدولة.
- تجاوزت الضريبة هدفها الأساسي في تمويل الدولة لتضيف إليه دور تصحيحي.
- أساس الجباية البيئية هو مبدأ الملوث يدفع.
- تفرد الجباية البيئية عن بقية الضرائب و الرسوم في كونها جباية موجهة و تعويضية.
- تمت هيكلة الجباية البيئية في الجزائر في بداية الألفية الجديدة.
- الإدارة المسؤولة عن حساب و فرض الضرائب و الرسوم البيئية هي مديرية البيئة، بينما يعود تحصيلها على عدة إدارات مختلفة بحسب الاختصاص.
- تفرض الضرائب و الرسوم البيئية حسب قانون المنشآت المصنفة حسب نشاطها، أي يتم حسابها اعتمادا على طبيعة و كمية النشاط و أثره على البيئة.
- تعاني الجباية البيئية في الجزائر من بطء في التطور و النمو و تراخي في التطبيق.
- من أسباب ضعف الجباية البيئية في الجزائر قلة محاصيلها بسبب الثغرات القانونية في تنظيمها و عدم توفر المعدات و الموارد البشرية.

- صنع شراكة بين وزارة البيئة و مكتب الدراسات الألماني GIZ بهدف تحسين تنفيذ التشريعات في ميدان الجباية البيئية أو كما أطلق عليه مشروع ALFEN.

### اقتراحات:

في ضوء هذه النتائج نقدم الاقتراحات الآتية:

- توعية الشعب، فالسبب الرئيسي للفساد و البيئي و ضعف الجباية البيئية هو استهزاء الشعب بها و اعتبارها مجرد غرامة.
- الأخذ بأمثلة الدول ذات السياسات الضريبية و البيئية الناجحة.
- الصرامة في فرض الضرائب و الرسوم البيئية.
- تغيير المبدأ المتبع في فرضها لمبدأ ردعي بدل التعويضي.
- تحديث القوانين و المراسيم و إعطائها مرونة تسمح لها بالتعامل مع مختلف المواقف.

### آفاق البحث:

نطمح أن تكون هذه الدراسة المتواضعة:

- مساهمة في إثراء المكتبة الجامعية.
- أظهرت نقاط ضعف السياسات الجبائية و البيئية المتبعة في الجزائر من أجل تصحيحها.
- مرجعا قيما و لبنة لأبحاث و دراسات أخرى أكثر عمقا و تفصيلا في المستقبل مثل:
  - آثار السياسة الضريبية على حماية البيئة في الجزائر.
  - النمو الاقتصادي و أثره على البيئة.
  - حماية البيئة في البلدان النامية.
  - السياسات الضريبية في الدول النامية و الدول المتقدمة.
- سلطت الضوء على كيفية حماية البيئة باستخدام السياسات الضريبية.

# قائمة المراجع



1-الكتب:

- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية و الضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومه، الجزائر، 2008
- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988
- جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق العملي، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2010
- فوزي عطوي، المالية العامة "النظم الضريبية و موازنة الدولة"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003
- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المالية العامة، دار المناهج، الأردن، 2006
- رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث (جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين)، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، 2006
- عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005
- سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية (مدخل تحليلي مقارنة)، الدار الجامعية، مصر، 2004
- بوعون يحيىوي نصيرة، الضرائب الوطنية و الدولية، دار الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2010
- عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، الطبعة الأولى، دار جرير، الأردن، 2011
- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014
- عبد الباسط وفا، نحو تطوير شامل لنظام الضريبة على أرباح شركات الاموال في مصر، دار النهضة العربية، مصر، 2002
- عبد الحفيظ عبد الله عيد، المالية العامة، دار النهضة العربية، مصر، 1999

- عبد السلام أديب، السياسة الضريبية و استراتيجية التنمية، دار إفريقيا الشرق، المغرب،  
1998
- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب: سياسات نظم  
قضايا معاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2007
- سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي و أهداف المجتمع، الدار الجامعية، مصر،  
2008
- شيماء فارس محمد الجبر، الوسائل الضريبية لحماية البيئة-دراسة قانونية مقارنة-دار  
الحامد، الطبعة الأولى، الأردن، 2015
- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، التطورات المالية الدولية الحديثة و أثرها على التشريع  
الضريبي-دراسة تحليلية مقارنة-دار الحامد، الطبعة الأولى، 2014
- دوناتو رومانو، الاقتصاد البيئي و التنمية المستدامة، مواد تدريبية، برنامج التنمية الريفية  
المستدامة مركز السياسات الزراعية، سوريا، 2003
- ديدني يحيى، المالية العمومية، دار الخلدونية، الجزائر، 2010
- حميدة جميلة، النظام القانوني للضرر البيئي و آليات تعويضه، دار الخلدونية، الجزائر،  
2011
- هانز بيتر مارتن، هارالد ستومان، فخ العولمة الاعتداء على الديمقراطية و الرفاهية، ترجمة  
عدنان عباس علي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998، ص401
- يلس شاوش بشير، المالية العامة-المبادئ العامة و تطبيقها في القانون الجزائري-، ديوان  
المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007
- محمد حلمي، محمد طعمة، دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة-بين النظرية و  
التطبيق، المؤلف، مصر، 2001
- حامد عبد المجيد دراز، دراسات في السياسة المالية، الدار الجامعية، مصر، 1988

## 2- الأطروحات و الرسائل الجامعية:

- برزوق حمزة، السياسة الضريبية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، جامعة عبد الحميد بن  
باديس، الجزائر، 2017

- حميد بوزيدة، النظام الضريبي و تحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006
- سعادة فاطمة الزهرة، دور الجباية في حماية البيئة، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه، جامعة جيلالي اليابس، الجزائر، 2020
- جمال الدين أبو بكر محمد حامد، دور السياسة الضريبية في التوزيع القطاعي للاستثمارات في مصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2009
- سعيد عبد العزيز علي، دور السياسة الضريبية في ترشيد استثمارات القطاع الخاص مع التطبيق على مصر، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، 1989
- زاد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2013
- دعاس نور الدين، مبدأ الملوث يدفع في القانون الدولي للبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف، الجزائر، 2016

### 3-المقالات العلمية:

- أحمد عبد الصبور الدجاوي، دور السياسة الضريبية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المنار للبحوث و الدراسات القانونية و السياسية، العدد السابع، كلية القانون، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، ديسمبر 2018
- أحمد شرف الدين، اتجاهات السياسة الضريبية و أثرها على الاستثمار، كتاب الاهرام الاقتصادي، العدد 20، مصر، أكتوبر 1989
- بوعزة عبد القادر، عامر حاج دحو، الجباية البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية و الإدارية، المجلد 24، العدد 108، جامعة بغداد، العراق، 2018
- عطية عبد الواحد، الضريبة البيئية (ماهيتها-أنواعها-آثارها)، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، العدد الأول السنة 43، مصر، جانفي 2001

- برحماني محفوظ، الجباية البيئية، مجلة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، العدد 7، الجزائر، جوان 2015
- السعيد زنات، علي دبي، تطور الضريبة البيئية في النظام الجبائي الجزائري: دراسة تحليلية تقنية للفترة (2000-2008)، مجلة الإصلاحات الاقتصادية و الاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 13، العدد 2، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2019

#### 4-الجرائد الرسمية:

- المرسوم الرئاسي رقم 04-223 المؤرخ في 3 أوت 2004
- المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 27 أفريل 2005 (اتفاقية Valencia مع الإتحاد الأوروبي)
- المادة 303 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المعدل و المتمم، قوانين الضرائب، الجزائر، ص 177
- المادة 54 من القانون المدني 2000
- المادة 203 من القانون المدني 2002
- المادة 204 من القانون المدني 2002
- المادة 205 من القانون المدني 2002
- المادة 94 من القانون المدني 2003
- المادة 53 من القانون المدني 2004
- المادة 61 من القانون المدني 2006
- المادة 49 من القانون المدني 2010
- المادة 32 من قانون المالية 2014
- المادة 70 من القانون المدني لسنة 2017
- المادة 72 من القانون المدني لسنة 2017
- الجباية البيئية ضمان تنمية مستدامة، نشرة المديرية العامة للضرائب، رقم 2018
- المادة 61 من قانون المالية لسنة 2018
- المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003

- المرسوم التنفيذي رقم 09-336 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009
- المادة 54 من القانون رقم 99-11 قانون المالية لسنة 2000
- المادة 174 من قانون المالية لسنة 1996

## 5- المؤتمرات و الملتقيات:

- عبد الرسول عبد الهادي، دور الحوافز و الإعفاءات الضريبية في تشجيع النشاط الصناعي و نشاط التصدير، المؤتمر الضريبي السابع تطوير النظام الضريبي في ضوء المتغيرات المعاصرة، الجمعية المصرية للمالية العامة و الضرائب و المكتب الاستشاري المصري للمحاسبة و المراجعة بالإسكندرية، مصر، مايو 2002
- جنات فاروق السمالوطي، الإصلاح الضريبي في مصر و المعادلة الصعبة، المؤتمر العلمي التاسع لقسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية-جامعة القاهرة، مصر، 7-8 جوان 2005
- سليمان محمد مصطفى، صلاح الدين عبد العليم، الضريبة على القيمة المضافة بين الواقع و المأمول-التحديات و اليات التطبيق، المؤتمر الضريبي العلمي العشرين تحديات الانتقال للضريبة على القيمة المضافة و اليات التطبيق، الجمعية المصرية للمالية العامة و الضرائب بالاشتراك مع كلية التجارة بجامعة عين شمس و مصلحة الضرائب المصرية، مصر، الخميس 27 فيفري 2014
- عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة-حالة الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي (التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة)، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 7-8 أفريل 2008
- عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة-حالة الجزائر-، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول "التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 7-8/1/2008
- سعادة فاطمة الزهرة، تيشوش فاطمة الزهراء، دور التشريع الضريبي في حماية البيئة، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني السادس حول البيئة و التنمية المستدامة "واقع و آفاق"، كلية

ثانيا: باللغة الأجنبية

1-Journals :

- Christopher St. John, Applying a Green Filter to Business Subsidies, CFEP, Vol.2, N°7, July 2000, P1
- Jean-Philippe Barde, Economic Instruments in Environmental Policy: Lessons from OECD Experience and their relevance to Developing Economies, produced as part of the research program on Environmental Management in developing Countries, January 1994, P5
- Sharon Beder: Environmental Principles and Policies- an Interdisciplinary Introduction, 1st published, University of New South Wales Press, 2006, P33
- N.Cherif, H.Benzidane, La fiscalité environnementale en Algérie,, Journal of Economic Papers, Vol.2, N 2, Université Ziane Achour de Djelfa, Algérie, 2011, p25

ثالثا: مواقع الإنترنت

Julia Kagan, 07/04/2022 تاريخ الاطلاع, What Are Taxes ?,

<https://www.investopedia.com/terms/t/taxes.asp>

## ملخص:

الهدف من هذا البحث هو النظر إلى السياسة الضريبية و كيفية استعمالها كأداة لأجل حماية البيئة، و تقييم فعالية هذه الأداة على أرض الواقع، من خلال دراسة حالة مديرية البيئة لولاية تيارت، أين اكتشفنا عددا من النقائص و نقاط الضعف، من ثغرات قانونية، عدم توفر المعدات اللازمة، و عدم أخذها بالجدية و الأولوية التي تحظى بها الضرائب الكلاسيكية، و هو ما أدى إلى تحصيل جد ضئيل مقارنة بالضرر الذي تتعرض إليه الطبيعة، و لكن الحكومة على دراية بهذا، و لذلك بدأت في الأخذ بأفعال مثل صنع شراكات مع خبراء أجنب لاصنع نظام أكثر كفاءة يهدف إلى القيام بعمل أفضل في الحفاظ على البيئة و مواردها.

**الكلمات المفتاحية:** الضرائب البيئية، السياسة الضريبية، حماية البيئة، الرسوم البيئية، مديرية البيئة

## Abstract :

The goal of this research is to take a look at the taxation policy and its usage as a tool to protect the environment, and evaluate its efficiency in real life, and that is by studying the case of the administration of the environment, where we discovered a lot of weaknesses and shortcomings, from the faulty laws, the lack of the necessary equipment, and the fact that collectors don't take it as serious as the other classical taxes which results in a really low earnings compared to the damage that nature takes, however the government is not unaware of this, which is why it began taking action by creating partnerships with foreign experts in order to create a more competent system that aims to do a better job at maintaining the environment and its resources.

**Keywords :** Environmental Taxes, Tax Policy, Environment Protection, Environmental fees, The Administration of the Environment